

خصصة المنشآت العقابية والإصلاحية  
بين الواقع والمأمول

د/ محمد محمد السيد الطوخي  
باكاديمية العلوم الشرطية بالشارقة





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ)

صدق الله العظيم

(سورة فصلت، الآية ٤٦)



## المقدمة

إن مرحلة التنفيذ العقابي تُعتبر من أهم مراحل العملية القضائية؛ لأن المحكوم عليه في مرحلة تنفيذ العقاب إما أن يخضع لبرنامج عقابي إصلاحي تأهيلي نوجودة عالية؛ ليعود فردًا صالحًا من أفراد المجتمع، وإما أن يخضع لغير ذلك، فتتكرر المأساة الإجرامية بصورة أشد وأقوى لمرات متتالية من هذا الفرد.

لذلك كانت المؤسسات العقابية والإصلاحية هي الإدارة المسؤولة عن نجاح هذه المرحلة، أو فشلها، وما يستتبع هذا النجاح، وذلك الفشل من نتائج تعود بالإيجاب أو بالسلب على الأفراد والمجتمعات، في ظل تكاليف اقتصادية يقوم بأدائها دافعو الضرائب عن طريق الحكومة والدولة؛ لمحاولات إصلاح البنية الأمنية للمجتمع.

وفي هذا الإطار تأتي فكرة خصخصة المنشآت العقابية والإصلاحية وإدارتها، عن طريق شركات خاصة خاضعة لرقابة الدولة، وفي ظل مراقبة حقوق الإنسان وحدود القانون، وذلك لتخفيض تكاليف الإدارة والتأهيل والإصلاح، وترشيد العبء الأمني الملقى على كاهل الدولة، فيما يخص مرحلة تنفيذ العقاب، وذلك كله بين مؤيد ومعارض لفكرة الخصخصة للسجون؛ باعتبارها عملاً سيادياً من أعمال الدولة، تختص به سلطة الدولة دون غيرها، وأن الخصخصة تعنى تخلي الدولة عن مسؤوليتها تجاه هذه العملية الحساسة والمهمة؛ للحفاظ على أمن المجتمع واستقراره. وكذلك بين مؤيد للخروج بعمليات الإصلاح والتأهيل للمسجونين لآفاق أوسع، وأفكار أرحب؛ على اعتبار أن هذه الشركات هي شركات متخصصة في هذا المجال، وذلك كله تحت رقابة الدولة ومتابعتها في حدود القانون، والعقود المُبرمة بين هذه الشركات.

## أهمية البحث:

تتمثل أهمية البحث في مدى حداثة الموضوع بالنسبة لفكر وفلسفة العقاب داخل المؤسسات العقابية والإصلاحية، وما يعترض فلسفة خصخصة المؤسسات العقابية والإصلاحية من انتقادات قانونية ومنطقية، وما يقابلها من مزايا واقعية ومنطقية، وذلك كله في ظل تحديات حقوق الإنسان، التي تُراقب وترشّد التعرض لحريات الأفراد في ظل المنظور القانوني نحو الخصخصة.

## مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في عدم معقولية التجريب الواقعي والمحلي لتجارب خصخصة المنشآت العقابية والإصلاحية على البشر، وتعريضهم لسلبيات إخفاق تحقيق النجاحات لهذه التجارب، وكذلك مدى مقدار السماح للقواعد القانونية لهذه التجارب من التنفيذ على أرض الواقع بصورة كاملة، في ظل تشريعات قانونية محلية مختلفة ومتعددة، وفلسفات عقابية تحاول أن تواجه واقع الجريمة والمجرمين في مجتمعاتنا المحلية.

## فرضيات البحث:

(١) إن مبادئ حقوق الإنسان تتعامل مع فلسفة خصخصة المؤسسات العقابية من منظور حذر، ومراقبة لصيقة.

(٢) إن خصخصة المؤسسات العقابية والإصلاحية أصبحت ضرورة ملحة؛ لترشيد تكاليف تنفيذ العقاب.

(٣) إن الموازنة بين خصخصة العقاب بصورة جزئية، وبين تولى الدولة تنفيذ العقاب في مجالات محددة وضرورية؛ لهو الحل الأمثل لتنفيذ سياسة عقابية ناجحة ورشيقة.

## منهج البحث:

سيعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي؛ للوقوف على فلسفة فكرة الخصخصة، مع بيان مزاياها وسلبياتها؛ لإيضاح مدى إمكانية تنفيذ الفكرة بنسب نجاح عالية، وستكون خطة البحث على النحو التالي:

## خطة البحث:

المبحث الأول : المنظور القانوني نحو الخصخصة:

المطلب الأول: حقوق الإنسان وحرية الأفراد.

المطلب الثاني: خصخصة السجون . . مفهومها ومستوياتها.

المطلب الثالث: مبادئ حقوق الإنسان في مواجهة خصخصة السجون.

المبحث الثاني: الرؤية الحديثة في إدارة المؤسسات العقابية والإصلاحية:

المطلب الأول:التحديات المؤدية إلى أهمية الخصخصة للمؤسسات العقابية والإصلاحية.

**المطلب الثاني:** أثر خصخصة المؤسسات العقابية في تنفيذ القانون.

**المطلب الثالث:** التجارب الدولية في خصخصة المنشآت العقابية والإصلاحية.

المبحث الأول

المنظور القانوني نحو الخصخصة

**تمهيد وتقسيم:**

سوف نتناول في هذا المبحث المنظور القانوني نحو خصخصة المنشآت العقابية والإصلاحية من خلال إلقاء الضوء على مبادئ حقوق الإنسان، وتعرضها لمسائل حقوق الأفراد سواء على إطلاقها، أو في ظل قواعد تنفيذ القانون، وما يستتبع ذلك من فلسفة السياسة العقابية الإصلاحية في وجوب تفعيل عمليات تأهيل وإصلاح نزير هذه المؤسسات باعتباره الغاية النهائية لسياسة العقاب، وحتى يخرج هؤلاء النزلاء إلى المجتمع كأفراد صالحين، وما يستتبع ذلك من الاهتمام بهم داخل هذه المنشآت من الناحية الصحية والاجتماعية والتأهيلية، وذلك لصالح النزير والمؤسسة العقابية نفسها، والمجتمع بأسره، وما يتأتى ذلك كله من الخوض في حداثه نظم إدارة هذه المؤسسات، ورؤيتها الحديثة نحو مبدأ وفكرة خصخصة السجون؛ تيسيراً على المؤسسات العامة للدولة، وترشيداً للتكاليف المالية العالية التي تواجهها هذه المؤسسات لتنفيذ سياسة عقابية في ظل مبادئ حقوق الإنسان، وقواعد الحد الأدنى لمعاملة المجرمين.

**وسوف نتناول هذا المبحث من خلال المطالب الثلاثة التالية:**

**المطلب الأول:** حقوق الإنسان وحرية الأفراد.

**المطلب الثاني:** خصخصة السجون . . مفهومها ومستوياتها.

**المطلب الثالث:** مبادئ حقوق الإنسان في مواجهة خصخصة السجون.

المطلب الأول

حقوق الإنسان وحرية الأفراد

تُشكل حقوق الأشخاص المحرومين من حريتهم شاغلاً خاصاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، فقد ظلت منذ وقت طويل الطريقة التي تُعامل بها الدولة الضعفاء من أفراد المجتمع في سجونها ومرافق الاحتجاز الخاصة بها مسأله تحدد مدى امتثال الدولة

لالتزاماتها الدولية فى مجال حقوق الإنسان<sup>(١)</sup>، وتوفر صكوك حقوق الإنسان - بما فى ذلك الإعلان العالمى لحقوق الإنسان، والعهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ومجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأى شكل من أشكال الأحتجاز أو السجن، وقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء - ضمانات حقوق الإنسان المتعلقة بالحرمان من الحرية، وتنص المادة (١٠) من العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية مثلاً على أنه: "يُعامل جميع المحرومين من حريتهم معاملة إنسانية تحترم الكرامة الأصيلة فى الشخص الإنسانى". والأشخاص المحرومون من حريتهم مشمولون - أيضاً - بالحماية من التعذيب بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب الصادرة عن الأمم المتحدة فى ٢٦ يونية عام ١٩٨٧ ، وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية، أو المهينة<sup>(٢)</sup>. وتُعيد المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء - أيضاً - تأكيد حقوق الإنسان الأساسية المخولة للأشخاص المحرومين من حريتهم، بإعلان أنه "باستثناء القيود التى من الواضح أن عملية السجن تقتضيها، يحتفظ كل السجناء بحقوق الإنسان والحريات الأساسية المبينة فى الإعلان العالمى لحقوق الإنسان، وحيث تكون الدولة المعنية طرفاً، فى العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبروتوكوله الاختيارى، وغير ذلك من الحقوق المبينة فى عهد أخرى للأمم المتحدة". ومن حقوق الإنسان والحريات الأساسية تلك، الحق فى الحياة، وحرية الفكر، والوجدان، والدين، والصحة، والتحرر من الاسترقاق، والسلامة البدنية والعقلية للأشخاص المحرومين من حريتهم، وقد أوضحت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، فى تعليقها العام رقم ٢١ لسنة (١٩٩٢) بشأن المعاملة الإنسانية للأشخاص المحرومين من حريتهم، أن الدول لديها التزام إيجابى إزاء الأشخاص، الذين يتأثرون

---

1) Adam Mcbeth , privatising human rights : what happens to the state's human rights duties when services .are privatized ? . Melbourne journal of international law , vol .5 no 1(2004).

2) United Nations treaty series ,vol .1465.no.24841.

3)

على نحو خاص بسبب مركزهم كأشخاص محرومين من حريتهم. ومن ثمَّ فإنَّ معاملة جميع الأشخاص المحرومين من حريتهم معاملة إنسانية، تحترم كرامتهم قاعدة جوهرية وواجبة التطبيق عالمياً. ويجب تطبيق هذه القاعدة دون تمييز من أى نوع، كالتمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأى السياسى . . أو غيره، أو المنشأ الوطنى أو الاجتماعى، أو الممتلكات أو المولد، أو أى مركز آخر. ويتضمن التعليق العام (٢١) الصادر عن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إشارات كافية إلى مختلف المعايير الدولية السارية على معاملة السجناء والمحتجزين، سواء أكان ذلك فى السجون أو فى معسكرات الاحتجاز، أو مؤسسات الإصلاح، أو أى مكان آخر. ولئن كان الالتزام باحترام أعمال حقوق الإنسان وحمايتها وتعزيزها يقع على الدولة فى نهاية المطاف، فهناك - أيضاً - تأييد وقبول متاميان من جانب المجتمع الدولى للمبدأ القائل: بأن الجهات الفاعلة من غير الدول، ومنها كيانات الأعمال التجارية، يجب أن تحترم المعايير والالتزامات الدولية لحقوق الإنسان. وقد ركزت الأطر الدولية على واجبات الدول فيما يتعلق بالجهات القائمة بالتشغيل من القطاع الخاص، وتُشكل التعليقات والقرارات الصادرة عن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وهيئات رصد المعاهدات، جهداً من الجهود الرامية إلى بسط سلطان القانون الدولى لحقوق الإنسان، ليصل إلى الجهات الفاعلة من غير الدول عن طريق الدولة، وفيما يتعلق بخصخصة السجون، أوضحت اللجنة أن التزامات الدول فيما يتعلق بحقوق السجناء تتسع لتشمل المؤسسات التى يديرها القطاع الخاص. وأُعربت اللجنة عن قلقها إزاء خصخصة السجون، وما يتصل بها من خدمات، والنتائج المترتبة على قدرة الدول على الوفاء بالتزاماتها فى مجال حقوق الإنسان<sup>(٣)</sup>. ومن ثمَّ، فإنه يقع على الدولة، فى حالة الخدمات المخصصة واجب مُشدد، هو واجب الإشراف، مع ضمان وفاء كيانات القطاع الخاص بالتزاماتها<sup>(٤)</sup>. والدولة مُلزَمة - كذلك - برصد السجون المُخصصة،

---

1) CcpR/c/79/Add.55.@ ccpR/co/75/nzl .

2) [http://www.ohcher.org/documents/publications/guiding\\_principles\\_businessHR\\_ARpdf](http://www.ohcher.org/documents/publications/guiding_principles_businessHR_ARpdf).

والتدخل عند الضرورة لحماية حقوق الإنسان المكفولة للأشخاص المحرومين من حريتهم، بغض النظر عن التزامات الجهة القائمة بتشغيل السجون من القطاع الخاص. وقد غدت مسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان في عملياتها وعلاقاتها التجارية مفهومًا يحظى بالقبول على نطاق واسع، وتعترف المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان<sup>(٥)</sup> بكل من الالتزامات القائمة الملقاة على عاتق الدول باحترام الالتزامات المقطوعة في مجال حقوق الإنسان وحمايتها والوفاء بها، والتزام كيانات الأعمال التجارية بالامتثال لمعايير حقوق الإنسان، واحترامها في الاضطلاع بعملياتها.

**الوظائف الأصلية للحكومات ونمو الخصخصة:**

أضحت استعانة الدول بمصادر خارجية؛ لتوفير الخدمات الاجتماعية قاعدة متبعة على الصعيد العالمي، وياتت خصخصة السجون ومرافق الاحتجاز صناعة دولية قوامها بلايين الدولارات، وتشمل الشركات الأمنية الخاصة، التي تعمل على الصعيدين المحلي وعبر الوطني على السواء. وما برح خبراء حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني يعربون عن القلق إزاء الاستعانة بمصادر خارجية لأداء وظائف من الوظائف الأصلية للدولة، ومنها السجون ومرافق الاحتجاز.

ومع ذلك تشهد خصخصة السجون والاحتجاز نموًا متواصلًا، لاسيما في البلدان من المتوسطة الدخل إلى المرتفعة الدخل<sup>(٦)</sup>. وفي هذا الصدد فهناك بعض هذه الشركات الأمنية الخاصة المرتبطة بالبلدان التالية، التي هي إمّا دول الموطن أو الدول الإقليمية أو الدول المتعاقدة، وهي: أسبانيا، وأستراليا، وبارابوا غينيا الجديدة، وجنوب إفريقيا، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى، وأيرلندا الشمالية، وناورو، والنمسا، ونيوزيلندا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية.

---

٣) Barak medina “constitutional limits to privatization:the Israeli supreme court decision to invalidate.prison privatization”,International journal of constitutional law , vol.8,no.4(October2010)

4) Rob allen , director, justice and prisons,statement to the working group on the use of mercenaries panel on private military and security companies in places of deprivation of liberty and their impact on human .rights (Geneva.april2017)

ويُلاحظ أن خصخصة السجون ومرافق احتجاز المهاجرين لا تقتصر على البلدان والشركات الأمنية الخاصة المذكورة أعلاه. والتحديات التي تواجه حقوق الإنسان بسبب خصخصة السجون، ومرافق الاحتجاز مسألة تثير القلق على الصعيد العالمي. وفي مجال خصخصة السجون، فإن السياسات التي أدت إلى زيادة استخدام الحبس أفضت إلى زيادة دعم استخدام الشركات الأمنية الخاصة، وتضمن الضغوط الخارجية للشركات استمرار الشركات الأمنية، التي تدير السجون ومرافق الاحتجاز، في العمل، والأهم من ذلك أن هناك اتساقاً وتزايداً في الطلب على بقائها. وقد أسهمت العوامل التالية في نمو الخصخصة<sup>(٧)</sup>:

- حدوث زيادة في عدد السجناء؛ بسبب التغيرات، التي طرأت على سياسة إصدار الأحكام، مثل: فرض الحد الأدنى من العقوبات، وشرط قضاء فترة عقوبة أطول قبل الإفراج المشروط، وزيادة الحبس الجماعي.
  - زيادة الضغوط التي تمارسها الشركات الخاصة؛ بهدف الحصول على مزيد من العقود الحكومية للسجون ومرافق الاحتجاز المُخصصة.
  - الاكتظاظ، وإحجام الدول عن تخصيص الأموال اللازمة لبناء سجون جديدة.
  - زيادة احتجاز المهاجرين غير النظاميين.
  - الاحتياجات المتوقعة في أوقات الأزمات.
- خصخصة الخدمات:**

يمكن أن تشمل الخصخصة كياناً ربحياً يشغل بكامل طاقته سجنًا أو مرفق احتجاز أو شركة خاصة تقدم خدمات إلى مرفق تديره الدولة. ويشتمل بعض هذه الخدمات على برامج تأهيل وخدمات صحية وطبية وتعليمية. والاستعانة بمصادر خارجية من الشركات الخاصة لأداء هذه الوظائف الفرعية، ويمكن

---

1) Carl Takei , staff attorney ,American civil liberties union , statement to the working group on the use of mercenaries panel on private military and security companies in places of .deprivation of liberty and their impact on human rights(Geneva.April2017).

- أيضًا - أن يكون أمرًا صعبًا، فعلى سبيل المثال: قد تؤدي الاستعانة بمصادر خارجية لتوفير الخدمات الهاتفية في السجن إلى دفع السجناء أو المحتجزين أسعارًا متضخمة للغاية، مقارنة بمتوسط الأسعار السائدة خارج السجن ومن ثم، لا بد من التدقيق في الخدمات المخصصة؛ للتأكد من أنها غير استغلالية.

ويتنازع تنظيم العمل داخل المؤسسات العقابية ثلاثة أنظمة كما يلي<sup>(٨)</sup>.

النظام الأول: نظام المقاوله - وفيه تعهد الدولة لاحد المقاولين الانفاق الكامل على المكوم عليهم من حيث الماكل والمشرب والتشغيل وأنواع العمل ويمدهم بالادوات.  
النظام الثاني: نظام التوريد - وفيه تتنازل الدولة عن الايدي العاملة الى صاحب عمل يقوم بتشغيلهم وامدادهم بالمواد الأولية وتحفظ الدولة بحق الاشراف وبييع صاحب العمل المنتجات لحسابه وتحصل الدولة على مبلغ من المال مقابل الايدي العاملة.  
النظام الثالث: نظام الاستغلال المباشر- وفي هذا النظام تتولى الإدارة العقابية الاشراف على العملية الإنتاجية بالكامل.

ومع ذلك، ترتبط معظم الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان في مجال الخصخصة بالقدر الهائل من المسؤولية والسلطة التقديرية والنفوذ، الذي يُمنح إلى الشركات الأمنية الخاصة، الأمر الذي قد يؤدي إلى إساءة استخدام القوة ضد السجناء والمحتجزين. وتتمتع بعض الشركات، على سبيل المثال، بالسلطة التقديرية التي تخولها حق اتخاذ قرارات، منها: قرارات بمدّ فترة احتجاز المحتجز؛ عقابًا له على ارتكاب مخالفات، أو نقله إلى الحبس الانفرادي لفترة زمنية يحددها العاملون في الشركة<sup>(٩)</sup>.

وقد لوحظ أنه في الحالات التي كانت شركة أمن خاصة تشغل تشغيلًا كليًا أو أساسيًا سجنًا أو مرفق احتجاز مخصصًا، كان هناك مزيد من الأسباب الداعية إلى القلق إزاء انتهاكات حقوق الإنسان بسبب مدى سيطرة الشركة على كلٍّ من المرفق

---

(1) د.محمد مصباح القاضي: علم الاجرام وعلم العقاب. ٢٠١٣. الطبعة الأولى. لبنان. منشورات الحلبي الحقوقية. ص ٣٦٣.

(2) Goseph Shannon, gnegson, unilezity of Michigan- flint, 2000

والمحتجزين، علاوة على الافتقار إلى الشفافية، واستخدام آليات التظلم فى تلك المرافق.

#### المطلب الثانى

خصخصة السجون . . مفهومها ومستوياتها

على الرغم من أن مصطلح "خصخصة السجون" قد بدأ فى الانتشار منذ العام ١٩٨٥، إلا أن ظاهرة إدارة القطاع الخاص بالسجون تُعتبر ظاهرة قديمة، فقد سادت لفترات طويلة فى إنجلترا والولايات المتحدة، ولكنها اندثرت حين اتجهت معظم الدول فى بداية القرن التاسع عشر إلى تبنى مسؤولية امتلاك وإدارة السجون، كحلقة أساسية ضمن حلقات نظام العدالة الجنائية، وهذه المسؤولية اعتمدت أساساً على الشرعية الدستورية، التى تخوّل للدولة - دون سواها - تصريف كامل شؤون السجون، والخصخصة: هى أى تغيير من العمومية الى القطاع الخاص، أو إنتاج الخدمات، ومن ثمّ عمل تعاقد مع شركة لتقديم الخدمات، التى كانت تقدم بواسطة القطاع العام، مستخدمين فى ذلك موظفين.

ويلاحظ أن مثل هذه التوجهات، قد شكلت بداية لعودة القطاع الخاص للمشاركة فى إدارة السجون، وقد تطورت هذه المشاركة إلى ما يعرف - حالياً - بمصطلحات عديدة، مثل: "نظام الإصلاح الخاص"، و"السجون الربحية / التجارية"، و"صناعة السجون"، و"السجون الخاصة"، و"الإصلاحات الخاصة" .. وغيرها من مراكز خدمة المجتمع، التى تقدم خدمات إصلاحية وفقاً لأحكام قضائية معينة، وفى اعتقادى أن هذه المصطلحات تعكس مستويات مختلفة لخصخصة السجون، وأن توضيح هذه المستويات يتطلب ضرورة توضيح ما يُشير إليه المفهوم الذى تعتمد عليه، إذا كان غرض العقوبة يتجه نحو الإصلاح، فيتوجب على إدارة المؤسسة العقابية أن تحفظ هذا الغرض من العقوبة نصب عينيها، وأن تعتمد بإجراءاتها إلى التخفيض من عنصر الإيلام، والتركيز على الإصلاح، والتأهيل للمحكوم عليه، وذلك بشكل مخطط ومنظم، تضمنه السياسات المعتمده فى إجراءاتها<sup>(١)</sup>.

(١) د. فهد الكساسبة ، د. تامر المعاينة: "الدليل الإرشادي الشامل لأعمال موظفي المؤسسات العقابية وفقاً للنهج القائم على حقوق الانسان" ، المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، بدون سنة نشر.

وعند مراجعة معظم تعريفات خصخصة السجون يُلاحظ أنها تركز في مفرداتها على سياسة الحكومة المرتبطة بالتعاقد مع القطاع الخاص؛ للمساهمة في تصريف شؤون السجون بجودة وكفاءة تُساعدان على تحقيق الأهداف المنشودة، وبالطبع فإن ذلك قد يعنى التعاقد لتقديم خدمة ما، أو سلسلة من الخدمات المرتبطة بتحقيق رسالة السجون، وأمثلة هذه الخدمات قد تشمل على الخدمات الإصلاحية المتخصصة، مثل: التعليم، والصحة، والغذاء، والتدريب المهني، وعلى الخدمات الأساسية بالسجن، مثل: الخدمات الأمنية، وخدمات الحبس، وأيضًا مثل خدمات تمويل وبناء وتشديد وإدارة سجون جديدة، بالإضافة إلى مختلف أنواع الخدمات الإدارية، التي يمكن أن يقدمها القطاع الخاص، الذي اشتهر بالكفاءة والمرونة والميزة التنافسية؛ لذلك يمكن تعريف خصخصة السجون على أساس أنها عملية إشراك القطاع الخاص بدرجات أو مستويات مختلفة، في تصريف شؤون السجون باعتبارها مرافق للحبس والإصلاح؛ لذلك يمكن لخصخصة السجون أن تنطبق على ما يُسمى بالوظائف الأساسية للسجن، بمعنى خدمة الحبس، وما يترتب عليها من نواحٍ أمنية وجزائية .. وغيرها، والوظائف غير الأساسية، مثل: الخدمات الغذائية والصحية والإدارية .. وغيرها، وعليه فقد تكون خصخصة السجون في أبسط مستوياتها عندما يتم التعاقد لتقديم خدمات داعمة للسجن، كما وقد تكون في أقصى مستوياتها عندما يتم التعاقد لتمويل وتصميم وبناء وإدارة السجن على أساس تشغيلي، ولفترات طويلة يمتلك خلالها القطاع الخاص السجن، ويتحكم في إدارته، ومنذ أواخر الثمانينيات سارت السجون في خطوات متتالية لتحويل إدارة السجون من سجون عامة إلى سجون خاصة يديرها القطاع الخاص، مثل: (التغذية)<sup>(1)</sup>. لكن يُلاحظ أن خصخصة السجون في جميع مستوياتها لا تعفى الدولة من دفع تكلفة الخدمة المقدمة من قبل القطاع الخاص؛ ولذلك تظل مسؤولة عن مراقبة أداء هذه الخدمة؛ بسبب أن الدولة من الناحية القانونية تبقى مسؤولة عن حبس وإصلاح النزلاء، وإذا كانت هذه

---

1) Andrea , Mennicken, financier, accountability of management,29 ,may2013.

الإضافة قد تمثل تأكيدًا على بقاء مسؤولية الدولة عن عملية الحبس نفسها، إلا أنها - أيضًا - قد تؤكد على وجود اختلاف نوعي بين خصخصة السجون والمفهوم العام للخصخصة، وذلك بمعنى أن خصخصة السجون ليست هي بخصخصة كاملة تنتقل من خلالها ملكية وإدارة السجون إلى القطاع الخاص، وعليه فلا بد من التساؤل حول دواعي مثل هذا النوع من الخصخصة، وهذا ما سنتناوله أدناه:

### مسببات خصخصة السجون:

عند مراجعة وتقييم دواعي وأسباب خصخصة السجون، يُلاحظ أنها كثيرة ومتداولة، وأنها تختلف من دولة لأخرى، لذلك فقد يكون ضروريًا التعرض لهذه الدواعي، ليس على أساس ما هو سائد في دولة واحدة، بل على أساس ما تعكسه من مشكلات عامة، ترتبط بالظروف الداخلية والخارجية للسجون بوصفها نظامًا مفتوحة، يتأثر أداؤها بالبيئة الداخلية والخارجية لها.

وبالاعتماد على الدراسات المختصة بالوضع العالمي للسجون، ودراسات واقع السجون في الدول المتقدمة بشأن تجارب خصخصة السجون، يمكن القول بأن السجون الحكومية في مختلف بقاع العالم تُعاني مشكلات متعددة، وانعكاس هذه المشكلات من خلال عدم القدرة على تقديم الخدمات المطلوبة بكفاءة واقتدار، وبنفس انعكاس هذه الأسباب على الواقع الداخلي لهذه الدولة بشأن الخصخصة، فإن الظروف الخارجية والبيئة المحيطة وقواعد حقوق الإنسان والقانون الدولي يكون لها نفس القدر في اتجاه بعض الدول إلى نظام الخصخصة؛ أملًا في تقديم خدمة أمنية أفضل لواقع السجون داخل هذه الدول.

### التدرج في خصخصة السجون:

لقد بدأ التطبيق الفعلي لسياسة خصخصة السجون بالولايات المتحدة عام ١٩٨٥، وامتد إلى إنجلترا عام ١٩٩٢، وإلى أستراليا عام ١٩٩٣، وقد اعتمدت هذه الدول على مبدأ التدرج في التطبيق وفقًا لمستويات خصخصة السجون، التي تم التعرض إليها سابقًا، وفيما يلي توضيح لأهم سمات هذا التدرج، وقد بدأت التجربة بشركات التغذية؛ حيث جرى الاعتماد على إحدى الشركات الخاصة لتأمين الغذاء لعدد من المؤسسات

العقابية، ولإدارة العامة لأمن الهيئات والمنشآت والطوارئ، كذلك تجارب خدمات النظافة في مؤسسات الشرطة، ومدارس تعليم قيادة السيارات، التي تديرها - حالياً - شركات خاصة، تؤكد أن هذه الإجراءات أدت إلى توفير مبالغ كبيرة من الأموال<sup>(١٢)</sup>، ويتجلى التدرج في خصخصة السجون الأمريكية من خلال إشراك القطاع الخاص وفقاً لأربعة مستويات، ويعنى المستوى الأول منها بالتعاقد مع القطاع الخاص؛ لتقديم برامج وخدمات في مجالات الغذاء، والصحة والتدريب المهني والإرشاد النفسي . . وغير ذلك، أمّا المستوى الثاني فيختص بالتعاقد مع شركات الأمن؛ لتوفير أماكن خاصة لحبس بعض من الأعداد المتزايدة من نزلاء السجون، وذلك في شكل غرف أو زنازات يمتلكها القطاع الخاص، ويؤجرها - وفقاً لعقد محدد - للسجون الحكومية، وفيما يرتبط بالمستوى الثالث فهو عبارة عن التعاقد مع القطاع الخاص لتقديم خدمات إدارية ذات علاقة بالتوظيف والتدريب .. وغيرها من مكونات إدارة الموارد البشرية، وأخيراً يأتي المستوى الرابع، وهو يمثل خصخصة السجون في أقصى صورها، وهي التعاقد مع القطاع الخاص لتمويل وبناء وإدارة سجون جديدة مقابل أجر سنوي يمتد لفترات طويلة، قد تصل إلى ٢٥ عاماً يمتلك خلالها القطاع الخاص السجن ويديره.

أمّا في إنجلترا، وربما بسبب قوة نقابات العاملين في السجون الحكومية، وما أثارته من جدل حول جدوى خصخصة السجون، فقد بدأت عملية إشراك القطاع الخاص في إدارة السجون متأخرة في عام ١٩٩٢ بافتتاح سجن "ولدز" في "يوركشير"، بعد التعاقد مع شركة أمن بريطانية؛ لأجل تحسين صورة أداء السجون، وللتأكيد على ضرورة تحقيق هذا الهدف فقد حدد العقد تفاصيل معايير الأداء بصورة تُساعد على إبراز سجن ولدز كـ "نموذج مثالي"، قد يُعتبر تجربة القرن في بريطانيا.

وفي أستراليا فقد بدأت التجربة عام ١٩٩٣ بخصخصة سجن "بورالون" في ولاية "كوينزلاند" من خلال التعاقد مع شركة أمن أمريكية تشاركها مؤسسة أمنية محلية، وقد

---

(١) د. محمد السباعي : "خصخصة السجون"، إدارة الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ٢٠٠٩.

اعتبرت الحكومة الأسترالية هذه التجربة بمثابة مشروع تجريبي، سعت لإنجازه عن طريق الدعم المالى والسياسى.

وبعد إعلان نجاح هذا المشروع انتشرت التجربة فى ولايات أخرى، ولأغراض دعم وتقويم هذا الانتشار الجغرافى بلورت الحكومة نموذجًا آخر من التجربة فى ولاية "كوينزلاند"، وهو إنشاء مؤسسة حكومية جديدة تعرف بمؤسسة "كوينزلاند" للخدمات الإصلاحية، ويهدف هذا المشروع إلى تطوير أداء السجون من خلال المنافسة بين القطاع الحكومى والخاص على عقود إدارة السجون؛ لذلك أسندت لهذه المؤسسة مهمة وضع وتنفيذ سياسات إصلاح السجون، وإدارة عمليات التعاقد مع الجهات الحكومية، والخاصة لتقديم الخدمة المطلوبة، ومراقبة وتقييم أداء الجهات التى يتم معها التعاقد، وتقوم الدولة بالتعاقد مع شركات القطاع الخاص بصورتين، الأولى: من خلال منح تلك الشركة الحق فى أعمال الإدارة، وتوفير خدمات المساجين، أو من خلال الصورة الثانية، وهى أن تقوم الدولة بالتعاقد مع شركات القطاع الخاص بتوفير المبانى المخصصة للسجن، والإدارة، والخدمات<sup>(١٣)</sup>.

#### أداء السجون الخاصة:

عند التعرض للأداء التنظيمى للسجون الخاصة، لا بد من الإشارة إلى الجدل الذى يدور حول هذا الموضوع، فمثلاً نجد تفوق السجون الخاصة على السجون الحكومية من حيث الكفاءة، والدليل ميدانياً على ذلك بوفورات التكلفة الرأس مالية والتشغيلية، التى حققتها السجون الخاصة بمقدار ١٠ - ٢٠% فى الولايات المتحدة، و ٩ - ٣٠% فى إنجلترا، كذلك قلة حالات الانفلات الأمنى والعنف والهروب والاعتداءات، وفاعلية برامج الإرشاد والصحة النفسية .. وغيرها كمؤشرات على تفوق جودة خدمة السجون الخاصة، مقارنة بخدمة السجون الحكومية.

ولكن فى مقابل هذا التأكيد، يأتى من الناحية الميدانية أيضاً، دحض لتفوق السجون الخاصة على السجون الحكومية، فمثلاً السجون الخاصة قد حققت وفورات فى تكلفتها

---

(١) د. محمد السيد الطوخي: "إدارة المنشآت العقابية والإصلاحية"، أكاديمية العلوم الشرطية بالشارقة، ٢٠١٥، ص ١٠٥.

من خلال تقليل رواتب العاملين، وتقليل فوائد خدمتهم، وقلة الاستثمار في التدريب والتأهيل، بالإضافة إلى استخدام عمالة غير مدربة وغير منظمة رقابياً، ويوجد عدد كبير من العناصر التي تُسهم في أفضلية خصخصة السجون في كثير من الأقطار المختلفة، وعلى أثر مثل هذه الممارسات الفعلية في السجون الخاصة، يرى البعض أن هذه الخدمة تمثل خدمة رخيصة تلبى ضغوط الموازنات الحكومية، ولكنها لا تراعى المصلحة العامة، وأن هذا النوع من الخدمة، قد يمتد لفترات طويلة؛ بسبب وجود عقود لفترات قد تصل ٢٥ عامًا، مما يعنى وجود تمويل محدد ومضمون لفترة طويلة لا تشجع القطاع الخاص إلا على تحقيق أدنى مستوى أداء مسموح به. وعليه، ومن وجهة النظر هذه، فإن صفات المرونة والإبداع والكفاءة لم تتحقق؛ لأن الشركات الخاصة لا تُكافأ على أساس التميز في الأداء، بل على أساس بنود العقود المبرمة.

#### خصوصية مفهوم خصخصة السجون:

عند النظر لمفهوم ومستويات خصخصة السجون، يُلاحظ أن سلطة الحبس لا يمكن أن تفوض بالكامل للقطاع الخاص. وذلك لأن الدولة تبقى مسؤولة - قانونياً وأخلاقياً - عن النزلاء، وتدفع تكلفة حبسهم. وهذا يعنى أن مفهوم خصخصة السجون يختلف نوعياً عن المفهوم العام للخصخصة. يُضاف إلى ذلك وجود عنصر حساسية يتعلق بأن السجون تتعامل مع بشر في حاجة لإصلاح، وقد يكون معظمهم ضحايا لظروف مجتمعاتهم؛ لذلك فإن مسألة تحقيق أرباح من عملية الحبس، قد تشكل في مصداقية الدولة، حيال مراعاة المصلحة العامة، وقد يكون ذلك أكثر احتمالاً طالما بقيت المؤسسات الأخرى ذات العلاقة بأعمال السجون، مثل: مؤسسات الشرطة، والقضاء، مؤسسات عامة تحتكرها الدولة.

وربَّ عنصر آخر قد يُساعد على تفهم هذه الخصوصية، وهو مدى قوة وفاعلية القطاع الخاص نفسه على المساعدة في تحقيق رسالة السجون، وقد طالب عدد من المختصين في القضاء والعدالة بخصخصة السجون والمؤسسات العقابية، موضحين الأثر الإيجابي في تحقيق تنفيذ القانون بعد هذه الخصخصة<sup>(١٤)</sup>.

(١) صحيفة الرياضي، عدد يناير ٢٠٠٦، العدد ١٣٧١٠ الكاتب/ عبدالرحمن المنصور.

## دور الدعم السياسى والتدرج فى خصخصة السجون ونتائجها:

إذا كان تدهور أوضاع السجون قد لا يكون مسؤولاً - إلى حد كبير - عن تطبيق آلية الخصخصة، فربما توفير الدعم السياسى، قد يُعتبر عاملاً حاسماً فى هذا الاتجاه. وهنا يمكن القول بأن هذا العامل - وعلى الرغم من الاختلافات الزمانية، وما يترتب عليها من تغييرات - قد يكون ذا أثر على مستوى التقبل الجماعى النسبى لفكرة خصخصة السجون، وعلى مستوى إثارة الجدل حولها على أصعدة قانونية وإنسانية .. وغيرها.

لكن على الرغم من هذا الدعم السياسى، وما ترتب عليه من مزاج عام نحو الخصخصة، يلاحظ أن تجارب خصخصة السجون قد اعتمدت - أيضاً - على تطبيق مبدأ التدرج فى التطبيق، وإذا ما كان هذا المبدأ مطلوباً لأجل تفعيل التجربة، إلا أنه - أيضاً - قد يعكس دور الجدل، الذى أثارته عملية الخصخصة نفسها؛ لذلك نجد العديد من الدراسات التقييمية، التى أبرزت تناقضاً ميدانياً حول جدوى آلية خصخصة السجون، فى الوقت الذى بدأت بعض الدول العربية تدرك أن السجن لم يعد هو الهدف النهائى فى العقاب، بل هو وسيلة لإعادة السجين إلى سواء السبيل، الذى فقده، إلى المجتمع، الذى انحرف عن معاييرهِ<sup>(١٥)</sup>.

وبالطبع فإن عدم تفوق القطاع الخاص على القطاع الحكومى للسجون، لا يعنى أن السجون الخاصة ليست لها فائدة مطلقاً، فحسب هذه التجارب توجد فائدة أساسية لمثل هذه السجون، وهى الاستفادة من الخدمات غير الأساسية للسجون، وتوفير أماكن حبس إضافية لاستيعاب الأعداد المتزايدة من النزلاء.

وعلى الرغم من الدعم السياسى، والتدرج فى التطبيق، إلا أن نتائج هذه التجارب لا تدل على وجود نقلة نوعية فى إدارة السجون، التى تمت خصخصتها، ولا بد من عمل

---

(١) د. عبدالله عبد العزيز آل يوسف: "واقع المؤسسات العقابية والإصلاحية وأساليب تحديث نظمها الإدارية فى الدول العربية"، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٩٩٩، ص ١٩٤.

فحص تجريبي، إن كان من اللازم عمل خصخصة للسجون<sup>(١٦)</sup>.

#### المطلب الثالث

مبادئ حقوق الإنسان في مواجهة خصخصة السجون

#### أولاً - مدى الالتزام بمعايير حقوق الإنسان:

في سياق الخصخصة، كثيراً ما تحاول الدول الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان من خلال الشروط التعاقدية المتعلقة بمعاملة السجناء، لكن في كثير من الحالات لا تكون الالتزامات التعاقدية المتفق عليها مع الجهات القائمة بتشغيل السجون المُخصَّصة متسقة مع معايير حقوق الإنسان المعترف بها دولياً<sup>(١٧)</sup>. وعندما تراعى الالتزامات التعاقدية المعايير الدولية لحقوق الإنسان، كثيراً ما يكون تنفيذ هذه المعايير ضعيفاً أو منعدماً. وقد أعرب خبراء حقوق الإنسان عن قلقهم؛ لأن "باعث الربح المترتب على تشغيل السجون عن طريق القطاع الخاص.. قد أدى إلى وجود حالة تقلصت فيها حقوق السجناء واحتياجاتهم، والمسؤولية المباشرة التي تتحملها الدول عن حرمانهم من حريتهم باسم زيادة الكفاءة"<sup>(١٨)</sup>. وتشير التقارير المتواترة، والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ترتكبها الشركات الأمنية الخاصة، والعاملون فيها - أيضاً - إلى عدم وجود ما يُلزم ويتسم بالفعالية من آليات التظلم والمساءلة، وسبل الانتصاف إزاء انتهاكات حقوق الإنسان.

#### ثانياً - مرافق السجون العامة في مقابل مرافق السجون الخاصة:

إن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان ليست أمراً ينفرد به سياق السجون المُخصَّصة، أو قاصرة عليها وحدها، بيد أن هناك اتفاقاً بين العديد من المعنيين بالأمر، على أن الطبيعة المتأصلة في القطاع الخاص عامة، وشركات السجون

---

٢) Matthew, d, markaziod and jeff maahl, the pion journal, 92(3)336-357, 2012. sage publication.

1) Jane Andrew, "prisons, the profit motive and other challenges to accountability" working paper series (new south wales australia university of wollongone, 2006)

٢) Capitalist punishment: prison privatiaion and human rights andrew coyle Alison campbell and Rodney neufeld eds. (Atlanta, clairy prees and London zed books. 2003) foreword.

المُخصصة خاصة، تزيد من خطر وقوع تجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان. ولئن كانت الصعوبات التشغيلية، والممارسات السيئة غير قاصرة على السجون التي يديرها القطاع الخاص، فثمة شواغل متزايدة إزاء ما إذا كانت الحاجة إلى تحقيق أرباح تدفع الشركات الخاصة إلى أن تقدم عطاءات غير واقعية من أجل الفوز بالعقود، وأن توفر النفقات أثناء تنفيذها. وقد أشارت ورقة صادرة عن البنك الدولي إلى احتمال وجود مخاطر إضافية كبيرة متصلة بخصخصة السجون في البلدان التي تكون فيها الأطر التشريعية والتنظيمية القوية أقل تطوراً، أو يكون تطبيق هذه الأطر ضعيفاً<sup>(١٩)</sup>. وسلطت بعض الحجج المعارضة للعمليات الربحية في السجون، ومرافق الاحتجاز المُخصصة الضوء على هدف هذه الشركات الرامى إلى خفض التكاليف، مما يؤدي إلى تراجع في نوعية الخدمات، أو مستوياتها، وعلاوة على ذلك، يقضى المحتجزون في السجون المُخصصة في بعض البلدان فترات حبس أطول مقارنة بالمحتجزين في المرافق العامة، وذلك بسبب وجود اختلافات في كيفية إصدار مخالقات السلوك بحق السجناء في السجون المُخصصة، وفي عام ٢٠١٦ أشار نائب المدعى العام في الولايات المتحدة في مذكرة موجهة الى المدير بالإنباء للمكتب الاتحادي للسجون<sup>(٢٠)</sup>، إلى أن السجون المُخصصة سيئة مقارنة بالمرافق التي تديرها الحكومة، وهي لا تقدم المستوى نفسه من الخدمات والبرامج والموارد، ولا تحقق توفيراً كبيراً في التكاليف، وليست على المستوى نفسه من السلامة والأمن، ويبيّن أن البرامج التأهيلية، والبرامج التعليمية ودورات التدريب الوظيفي، التي توفرها الدولة، والتي تكتسب أهمية أساسية في الحد من العودة إلى الجريمة، وفي تحسين السلامة العامة، هي برامج يصعب تكرارها، والاستعانة بجهات خارجية لتنفيذها، وأوضح في المذكرة اعتزام حكومة الولايات المتحدة

---

٣) Rob allen and paul English, “public-private partnerships in prison construction and management “,justice and development working paper series (Washington,d.c.worldbank,2013)

(٢) متاحة على الرابط التالي:

1) [www.justice.gov/archives/opa/file/886311/download](http://www.justice.gov/archives/opa/file/886311/download).

الحد من الاعتماد على عمليات السجون المخصصة، ومع ذلك أبرزت مذكرة وزارة العدل بعض الشواغل المبررة، التي لا تزال قائمة فيما يتعلق بالسجون المخصصة عند مقارنتها بمرافق السجون العامة.

### ثالثاً - مخاطر انتهاك حقوق الإنسان في خصخصة السجون:

مما لا شك فيه أن الحوافز المالية، التي تتطوى عليها الخصخصة، تهدد بتحقيق الوفورات عن طريق خفض الخدمات، وأعداد الموظفين وجودتهم، وصيانة الهياكل الأساسية المادية، ويمثل دافع الربح والشواغل المتعلقة بالكفاءة وعدم المساءلة بعض الوقائع المثيرة للجدل المتصلة بالشركات المشغلة الخاصة، التي تُسهم في زيادة مخاطر حدوث انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان، ويغذى كل منهما الآخر أيضاً. وعلى سبيل المثال: فإن الافتقار إلى المعلومات، والمساءلة الاجرامية من شأنه أن يقوّض قدرة إدارة العقود على موازنة دافع الربح، مع الوفاء بالالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان. وتشمل الشواغل الأخرى انعدام الشفافية بشأن ما يحدث في المرافق الأمنية الخاصة. ويتمثل أحد الانتقادات الموجهة إلى الخصخصة في واقع أن الشركات مسؤولة أمام المساهمين فيها، وليس أمام الجمهور، وبالتالي لديها حافز ضعيف؛ لتوفير معلومات عامة بشأن معاملتها للسجناء، وقد شهدت بعض السجون المُخصصة حوادث عنف لم تسجل أو سجلت على أنها كانت أقل خطورة مما كانت عليه في الواقع، فمتى فرضت عقوبات مالية على السجون بشأن هذه الحوادث سيكون هناك حافز لتسجيل عدد أقل من الحوادث. وتشير البحوث إلى أنه قد يكون هناك حافز مالى للشركات المشغلة للسجون المُخصصة يدفعها إلى زيادة عدد الأيام التي يقضيها كل سجين في الحبس الى أقصى حد ممكن<sup>(٢١)</sup>، وخلصت إلى أن النزلاء في السجون المخصصة يرد ذكرهم في ضعفى عدد مخالفات السلوك، مقارنة بنظرائهم

---

1) Peter kerwin , “study finds private prisons keep inmates longer , without reducing future crime “ (10) june 2015.

متاح على الرابط: <http://news.wisc.edu>.

2)/study-finds-private-prisons-keep-inmates-longer-without-reducing-future-crime.

في السجون العامة، مما يؤدي إلى إطالة فترات الحبس. وتقرض بعض شركات الأمن الخاصة المتعاقدة مع الدولة لإدارة السجون المخصصة "ضمانات إشغال"، يُشار إليها - أحياناً - بـ "حصص الاحتجاز"، وهي تقتضى من الحكومة إمّا أن توفر عددًا معينًا من السجناء على أساس يومي، أو أن تدفع مبالغ كما لو كانت أسرّة السجن الفارغة مشغولة<sup>(٢٢)</sup>، وأعدت منظمة "المصلحة العامة" (in the public interest)، وهي منظمة غير حكومية، تقريرًا في عام ٢٠١٥ استعرضت فيه عقود ٦٢ سجنًا ومعتقلًا مخصصًا على مستوى الولايات والمقاطعات في الولايات المتحدة، ووجدت أن ٤١ منها (٦٥% من المجموع) تنص على ضمانات بتوفير حد أدنى من الإشغال، وتراوحت نسبة هذه الضمانات بين ٨٠ و ١٠٠% من سعة السجون، وبلغت النسبة في العديد منها ٩٠%<sup>(٢٣)</sup>، وتحفز ضمانات الإشغال بشكل غير سليم على الحبس، وتنتهي المسؤولين الحكوميين عن اللجوء إلى بدائل للاحتجاز أو الحبس، ويتمثل الغرض من فرض هذه الضمانات في حماية هوامش الربح، التي تجنيها شركات الأمن والسجون الخاصة، ويمكنها - أيضًا - أن تحول دون تكبد الشركات الخاصة العواقب المالية، التي تترتب على ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وحدث مثال على ذلك في الولايات المتحدة؛ حيث يزعم أن مسؤولين حكوميين نقلوا نحو ١٣٨ سجينًا إلى خارج سجن مخصص نتيجة لإخفاقات أمنية موثقة، واستندت شركة السجن المخصص إلى ضمان الإشغال البالغة نسبته ٩٧% الوارد في العقد؛ لإجبار الدولة على تعويضها من الأسرّة الفارغة، على الرغم من أن الأسرّة فرّغت تحديدًا بسبب فشل الشركة في إدارة السجن على النحو المناسب.

---

### 1) Takei "private military and security companies in places of deprivation of liberty"

In the public interest "criminal how lock up quotas and low-crime taxes "guarantee profits for private

2) [www.inthepublicinterest.org-wp-prison corporaitions](http://www.inthepublicinterest.org-wp-prison-corporations)" (septamner2013) . Content/uploads/Criminal-lockup-Quota-Report. Pdf.

وهناك حالات وقعت في المملكة المتحدة في مرفق للأحداث تابع للقطاع الخاص جرى فيه تصوير حالات إساءة معاملة وتستر عليها باستخدام كاميرات خفية، وكان من بين الادعاءات أن الثقافة السائدة في المرفق "تقوم على الرقابة والامتثال للعقود بدلاً من إعادة التأهيل وحماية الشباب الضعفاء"<sup>(٢٤)</sup>، وأدت تسجيلات فيديو لنوادي قتال أقيمت في سجون مخصصة في نيوزيلندا - أيضاً - إلى إنهاء عقد بين الحكومة وإحدى الشركات المشغلة للسجون المخصصة. وعلى الرغم من أن انتهاكات حقوق الإنسان تحدث في السجون ومرافق الاحتجاز، التي تديرها الحكومة، يبدو أن الآليات اللازمة لحماية حقوق الإنسان للسجناء أقوى من هذه المرافق، ويرجع ذلك على الأرجح إلى فرض رقابة أفضل على عمليات التحرى عن الموظفين وتعيينهم، وإلى إجراءات أكثر صرامة للتظلم وتقديم الشكاوى (٢).

كما أن هناك حالات استخدمت فيها قوات الأمن الخاصة القوة ضد سجناء ومحتجزين أدت إلى وقوع إصابات خطيرة، وعن حالات إهمال طبي أدى إلى وفيات، وحالات معاملة لا إنسانية، وسوء معاملة ، وعدم تمكين المحتجزين من الاتصال بأفراد عائلاتهم أو عدم السماح به، وعدم كفاية خدمات الرعاية والاستخدام التعسفي للحبس الانفرادي. ولقد أفادت تقارير عن سوء عمليات التحرى عن الموظفين، وتدريبهم في العديد من السجون المخصصة، ويشجع دافع الربح على ما يلي: خفض التكاليف عن طريق تعيين موظفين أقل أجراً، وبالتالي أقل كفاءة، بمن فيهم الأفراد، الذين لديهم سجل سابق من إساءة معاملة النزلاء<sup>(٢٥)</sup>، وعدم تلبية احتياجات السجناء الصحية والطبية، وزيادة معدلات الضلوع في حوادث خطيرة وعنيفة، مقارنة بالمرافق التي تديرها الحكومة، وأثر دافع الربح - أيضاً - على الخدمات المتصلة بتعليم السجناء وتدريبهم.

---

1) Medway improvement board."final report of the board's advice to secretary of state for justice" march 2016.

2) Reatchard kish and may lipton."do private prisons really offer savings compared with their public counterparts ". Economic affairs, vol33, no.1 february 2013.

واتسمت - أيضًا - برامج العمل في السجون المخصصة بأنها عقابية واستغلالية؛ بدلاً من أن تكون تأهيلية؛ لأن السجناء قد يجبرون على مزاولة عمل مقابل أجر زهيد، أو عمل بلا أجر في ظروف رديئة دون أن يكون لهذا العمل أى اثر مجدٍ على مهاراتهم وتعليمهم، وخلص الباحثون إلى أن هناك احتمالاً متزايداً بأن تكون برامج العمل بالسجون المُخصصة برامج ترقى إلى حد الاستغلال اللإنساني، وأظهرت تقارير أن النزلاء في السجون المُخصصة يتقاضون أجوراً أقل بكثير من الحد الأدنى للأجور مقارنة بالأجور في السجون، التي تديرها الدولة؛ حيث يتقاضى النزلاء عموماً (وإن لم يكن دائماً) الحد الأدنى للأجور مقابل عملهم<sup>(٢٦)</sup>.

#### رابعاً - معوقات شفافية المعلومات داخل السجون المخصصة:

إن الشفافية فيما يتعلق بالمعلومات المتصلة بالسجناء في السجون المخصصة، فضلاً عن الطريقة التي تعمل بها الشركات يشكلان تحدياً خطيراً، وكثيراً ما تكون المعلومات عن السجون المخصصة غير متاحة للتدقيق العام، وكثيراً ما تقاوم الشركات المحاولات الرامية إلى الكشف عن المعلومات التعاقدية، وعندما قام الموظفون في السجون المُخصصة أو المشرفون عليهم، أو المسؤولون الحكوميون المكلفون بالإشراف على عقد السجن المخصص بالإبلاغ عن سوء سلوك، تبين أن هناك افتقاراً لآليات المساءلة والتعويض الواجبة النفاذ، ويمكن في كثير من الأحيان منح الحصانة للشركات المتعاقدة مع الدولة<sup>(٢٧)</sup>، ويمكن لترتيبات العقود ذات الطابع المُعقد بين الدولة وشركات الأمن المشغلة الخاصة أن تزيد من صعوبة مساءلة إدارة الشركات والمسؤولين الحكوميين عن انتهاكات حقوق الإنسان، وكذلك فإن تكلفة الحصول على

---

2) Vicky pelaez, "the preason industry in the united states :big businss or a new form off slavery?" global. [www.globalresearch.ca/the-preson-industry-in-the-united-states-big-business-or-a-new-form-of-slavery/9289](http://www.globalresearch.ca/the-preson-industry-in-the-united-states-big-business-or-a-new-form-of-slavery/9289) (research "2016")

١) united 'take."privte military and security companies in places of deprivation of liberty".states of America supreme court.minneciv.pollard.case no.565 u.s118 (2012)

المساعدة القانونية للأشخاص المحرومين من حريتهم تشكل عبقة خطيرة.

#### خامسًا - احتجاز الهجرة الوافدة المخالفة للقانون:

يؤدي كل من الخطاب السياسي المثير للقلق بشأن الهجرة، وتنامي السياسات المناهضة للمهاجرين في مختلف البلدان، وزيادة تجريم الهجرة غير النظامية، وفرض الاحتجاز الاجباري غير المحدد على المهاجرين الوافدين إلى زيادة الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان، وقد أصبح احتجاز المهاجرين - أيضًا - مصدر ربح لشركات الأمن الخاصة المتعددة الجنسيات في عدد من البلدان، وفي هذا السياق حصل العديد من شركات الأمن الخاصة على عقود لتشغيل مرافق احتجاز للمهاجرين غير النظاميين، أو غير المسجلين.

وعلى مدى العقود الثلاثة الماضية نشأت ظاهرة خصخصة احتجاز المهاجرين في عدد متزايد من بلدان الاتحاد الأوروبي بأشكال ودرجات مختلفة، فالدول تتطلع بشكل متزايد إلى شركات الأمن الخاصة من أجل تأمين مراكز الاحتجاز ومرافقة المهاجرين المرحليين، وتعتمد بعض الدول - بشكل كبير - على الشركات المتعاقدة المتعددة الجنسيات من القطاع الخاص في إدارة مرافق احتجاز المهاجرين<sup>(٢٨)</sup>

وتفوض الدول - أحيانًا - المتعاقدين من القطاع الخاص ببناء وإدارة مراكز احتجاز المهاجرين، بما في ذلك المرافق الخارجية في مناطق تابعة لبلد ثالث. وفي بعض البلدان فإن غالبية مراكز احتجاز المهاجرين تديرها شركات أمن خاصة، بما في ذلك الشركات المتعددة الجنسيات. وفي أواخر عام ٢٠١٦ تم في الولايات المتحدة احتجاز ٧٣% من قرابة ٤٠٠٠٠ من المهاجرين المحتجزين من قبل السلطات في مرافق تديرها شركات خاصة.

وكثيرًا ما يدعى مؤيدو فكرة خصخصة الاحتجاز أن الاستعانة بمصادر خارجية يمكن

---

(١) "Migreurop": "احتجاز المهاجرين في الاتحاد الأوروبي : تجارة مزدهرة - الاستعانة بالمصادر الخارجية والخصخصة فيما يتعلق باحتجاز المهاجرين" (تموز/ يوليو ٢٠١٦) متاح على الموقع الشبكي:

أن يشجع على المنافسة؛ مما يؤدي إلى تحسين الخدمات المقدمة، وخفض التكاليف، ولكن مختلف الدراسات خلصت إلى أن المستوى الفعلي للتنافس بين شركات الأمن الخاصة في مجال احتجاز المهاجرين يبدو محدودًا جدًا على أرض الواقع، ويكشف تحليل هذه الشركات المتعددة الجنسيات أن ظاهرة خصخصة احتجاز المهاجرين تتركز إلى حد كبير في عدد قليل من الشركات التي تعمل في حفنة من البلدان. وفي الولايات المتحدة يمكن أن يتركز السوق لدرجة أن شركة أمن خاصة واحدة تتولى إدارة جميع السجون المخصصة في ولاية معينة<sup>(٢٩)</sup>.

المبحث الثاني

الرؤية الحديثة في إدارة المؤسسات العقابية والإصلاحية

### تمهيد وتقسيم:

سوف يتناول هذا المبحث التحديات الواقعية المؤدية لأهمية فكرة خصخصة المنشآت العقابية والإصلاحية، والتعرض لإيجابيات وسلبيات هذه التجربة في تنفيذ العملية العقابية، كذلك التعرض وإلقاء الضوء على أثر خصخصة المؤسسات العقابية والإصلاحية في تنفيذ القانون في ظل التشريعات القانونية المتجددة والمتعددة، ومدى قدرة القطاع الخاص المُتخصص في إدارة هذه المؤسسات، من الالتزام بقواعد القانون وتشريعاته، والمواءمة بين هامش الربح لهذه الشركات وبين الالتزام الكامل بقواعد القانون، وبرامج التأهيل والإصلاح المطلوبة لهؤلاء النزلاء، وذلك في ظل مراقبة الدولة لأداء هذه الشركات داخل المؤسسات العقابية، التي تديرها، وذلك في ظل الفكر الإداري الحديث في مساهمة القطاع الخاص في رفع عبء وكاهل تنفيذ العمل العقابي عن كاهل الدولة بصفة عامة، ووزارة الداخلية بصفة خاصة.

وكذلك إلقاء الضوء على رؤية دولة الإمارات العربية المتحدة نحو فكر وفلسفة خصخصة المنشآت العقابية والإصلاحية، باعتبار أن وزارة الداخلية بدولة الإمارات

---

(١) ميغان مامفورد، و ديان ويتمور شانز نباك، ورايان نان: "اقتصاد السجون الخاصة"، (مشروع هاملتون ٢٠١٦).

[www.hamiltonproject.org/papers/the-economics-of-private-prisons](http://www.hamiltonproject.org/papers/the-economics-of-private-prisons).

العربية المتحدة تُعد من أجهزة الأمن الأولى على المستوى العالمي في تقديم خدمات أمنية ذات جودة عالية في ظل ترشيد كامل للنفقات المطلوبة، وللوصول بنزلاء هذه المنشآت إلى تجارب أمنية ناجحة، وفعالة وجيدة، مما يعود بالنفع على المجتمع والدولة بصفة عامة.

**وسوف نتناول هذا المبحث من خلال المطالب الثلاثة التالية:**

- **المطلب الأول:** التحديات المؤدية إلى أهمية الخصخصة للمؤسسات العقابية والإصلاحية.

- **المطلب الثاني:** دور خصخصة المؤسسات العقابية في تنفيذ القانون.

- **المطلب الثالث:** التجارب الدولية في خصخصة المنشآت العقابية والإصلاحية

ومبرراته

المطلب الأول

التحديات المؤدية إلى أهمية الخصخصة للمؤسسات العقابية والإصلاحية

منذ ما يزيد على ربع قرن، بدأت الدول تبحث في إيجاد حلول إدارية لمعالجة الأزمات والمشاكل، التي تواجهها المؤسسات العقابية، سواء تعلق الأمر بالنظم المتبعة فيها، أو تلك المتعلقة ببرامج الرعاية المطبقة لديها، وسنستعرض أهم هذه الحلول، من خلال البنود التالية:

**أولاً - خصخصة المؤسسات العقابية:**

يمكن تعريف خصخصة المؤسسات العقابية بأنها: عملية تعاقد بين الحكومة وبين شركات ومؤسسات القطاع الخاص من أجل: إنشاء وإدارة وتشغيل المؤسسات العقابية، أو تقديم بعض الخدمات المحددة، وذلك من أجل تقليل التكلفة الاقتصادية، وتحسين الخدمات المقدمة، وإصلاح الناحية المالية، وقدرة السجون على الاستيعاب من العناصر التي أثرت تأثيراً جوهرياً على قيمة خصخصة السجون، لكن الضغوط السياسية، وأيديولوجية الحكومات ترى عدم التأثير الجوهري على فكرة نمو السجون

الخاصة<sup>(٣٠)</sup>.

وتُعد بداية عقد الثمانينيات المرحلة الفعلية لظهور مفهوم الخصخصة في مختلف المجالات الاقتصادية، والاجتماعية، ومنها المؤسسات العقابية، فمنذ تلك الفترة شهدت عدة دول غربية كالولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا، ونيوزلندا، تحولاً في إدارة المؤسسات العقابية من القطاع العام إلى القطاع الخاص، بسبب فشل القطاع الحكومي في تأدية مهمته في النهوض بأعباء السجون؛ نظراً لنقص كفاءته الإدارية، وتعرُّث أوضاعه المالية اللازمة للنهوض بمهمته.

في حين أثبتت التجربة كفاءة القطاع الخاص من الناحيتين الإدارية والمالية، الأمر الذي سينعكس بالإيجاب على زيادة فعالية المؤسسات العقابية. ومن هذا المنطلق، فإن أهم مبررات التحول إلى القطاع الخاص في إدارة المؤسسات العقابية، التي أظهرتها الدراسات، وأدت إلى لجوء كثير من الدول إليها تتمثل فيما يأتي:

#### (أ) تدني مستوى الكفاءة الإدارية والمهنية للمؤسسات العقابية:

لقد أثبتت الدراسات المتخصصة أن المؤسسات العقابية، لم تتجح في القيام بمهمتها في تأهيل المحكومين، والحد من العودة إلى الجريمة، والاندماج الاجتماعي، والسبب في ذلك أن هذه المؤسسات قد اعتمدت على نظم يسودها: الروتين، والتكرار، وعدم التطوير، وغياب الحوافز والدوافع للقائمين على التنفيذ، أمّا إحلال القطاع الخاص لإدارة هذه المؤسسات فمن شأنه رفع كفاءتها، وحفزها على تحقيق أهدافها.

#### (ب) مشكلة ازدحام السجون:

هذه المشكلة هي ظاهرة عالمية، تعاني منها معظم السجون في العالم، بسبب زيادة عدد المجرمين، ونقص سبل الوقاية من الجريمة وتكرارها، وتشير الدراسات إلى أن ارتفاع النسبة في أعداد النزلاء لم يرافقه زيادة في عدد المؤسسات العقابية، الأمر الذي حال دون تمكن هذه المؤسسات من استيعاب النزلاء وتأهيلهم.

---

1) Younhee kim and byron e. price administration and society  
2014 vac.46(3)255\_275.

ويتمثل حل هذه المشكلة في بناء سجون جديدة، تستوعب الأعداد المتزايدة من النزلاء، ولما كان القطاع الحكومي في كثير من الدول عاجزاً بإمكانياته المحدودة عن بناء هذه السجون وتجهيزها، فقد ظهرت الحاجة إلى حلول القطاع الخاص محله لهذه الغاية، بعد أن أثبتت التجربة قدرته على القيام بهذه المشاريع.

### (ج) التكلفة المالية الباهظة لإصلاح النزلاء وتأهيلهم:

لقد أثبتت الدراسات أن تشغيل المؤسسات العقابية بواسطة القطاع الخاص، أكثر كفاءة وفعالية من إدارتها وتشغيلها بواسطة القطاع العام، فالقطاع الخاص قادر على إدارتها بأساليب ذات معايير تجارية واقتصادية، غالباً ما تؤدي إلى رفع كفاءتها الإنتاجية، وتعظيم مخرجاتها الاقتصادية، وتسييرها وإدارتها بكفاءة عالية تتعكس على نزلائها، وعلى برامجها: المهنية، والتأهيلية، والإصلاحية بصورة عامة.

ويرى (روبرت بريتون) رئيس الإصلاحات السابق في الولايات المتحدة، أن السجون الخاصة لا توفر خدماتها بطريقة أسرع من القطاع العام فحسب، بل بتكلفة أقل، ويؤكد (باتريك) وهو مدير سابق للسجون في الولايات المتحدة أيضاً، أن النزول في السجون الخاصة يكلف الدولة أقل بكثير من النزول في السجون الحكومية، ويبدو أن الحجج التي استند إليها أنصار الخصخصة لم تسلم من النقد، فيرى معارضوها أن سيطرة فكرة الربح والاستثمار على القطاع الخاص سوف تؤدي إلى إغفال الدور الإنساني والاجتماعي، الذي يهدف إليه التنفيذ العقابي.

كما أن إحلال القطاع الخاص محل القطاع العام في إدارة هذه المؤسسات قد يؤدي إلى المساس بحقوق النزلاء وتعذيبهم، ففي ولاية لويزيانا الأمريكية اضطرت الحكومة إلى إغلاق سجن خاص بالأحداث؛ نظراً للعنف الذي مارسه الحراس عليهم، وافتقارهم للرعاية الطبية، وأخيراً فإن إدارة المؤسسات العقابية هي من الأمور التي تدخل في صميم وظيفة الدولة، وأن إحلال القطاع الخاص محلها، يعني تخلي الحكومة عن واجباتها الأساسية في إحلال العدالة، وحماية المجتمع من الجريمة<sup>(٣١)</sup>.

(١) د. فهد يوسف الكساسبة: "دور النظم العقابية الحديثة في الإصلاح والتأهيل (دراسة مقارنة)"، المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، ٢٠١٣ - ١٩٧٤.

## ثانياً - تخصيص السجون:

يُقصد بتخصيص السجون، تنويعها على نحو يسمح بتفريد معاملة كل طائفة من المحكوم عليهم، تجمعها وحدة الحالة أو تشابهها؛ وفقاً لما تنتهي إليه نتائج الفحوص والاختبارات، وعليه فإن تخصيص السجون يُعد من أهم متطلبات التفريد العقابي، الذي يتطلب بدوره:

▪ الفصل التام بين المحكوم عليهم في الجرائم التقليدية، عن غيرهم من المجرمين؛ تبعاً للخطورة الإجرامية، وهذا النوع من الفصل معمول به في المؤسسات العقابية الإيطالية.

▪ الفصل بين المحكوم عليهم حسب نوع المعاملة العقابية الجنائية، التي تُلائم كل محكوم عليه، ويتم هذا الفصل بعد أن يتم فحص المحكوم عليهم فحصاً اجتماعياً، ويتم هذا الفحص في بعض الدول الأوروبية بمراكز الفحص والاستقبال، وهذا النوع من الفصل معمول به في المؤسسات العقابية الإيطالية والبلجيكية.

وفي ضوء ما تقدم أخذت بعض الدول المتقدمة في مجال التنفيذ العقابي بمبدأ تخصيص السجون؛ تبعاً لمعايير مختلفة ومتنوعة، تختلف باختلاف ثقافة المجتمع، والتشريعات التي تحكمه، والهدف من هذا التخصيص إيجاد بيئة داخل السجن تُلائم النزول، وتُعالج أسباب خطورته الإجرامية، وتخلق لديه الدافع نحو الاندماج في المجتمع.

## ثالثاً - تطوير أساليب العمل العقابي:

يُعد العمل العقابي الوسيلة المثلى للإصلاح والتأهيل، وتبرز أهميته من خلال النتائج التي يحققها، ومن أهمها: استغلال وقت فراغ النزول، مما يحول دون اختلاط النزلاء، واكتساب بعضهم مهارات جُرمية جديدة، كما أنه يُعدُّ وسيلة لخفض تكاليف المؤسسات العقابية، من خلال زيادة دخل المؤسسة، وبيع منتجات هذا العمل، مما يُعينها

على تغطية بعض نفقات خدمة النزلاء، وتحسين مستوى معيشتهم وتأهيلهم، كما أنه

يؤمن تطوير مستوى تدريب النزلاء، بإدخال جرف جديدة يتطلبها سوق العمل، مما يؤدي إلى حصول المُفرج عنه على عمل، بمجرد خروجه من السجن، إضافة إلى حصوله على مبلغ من المال قد يُساعده في إعادة الاندماج بالمجتمع عند تنفيذ عقوبته، وقد حدثت الخصخصة عندما بدأت الوكالات العامة، مثل: أقسام الإصلاحات تتعاون على الخدمات والبرامج والعمليات، مع المؤسسات الخارجية غير الربحية، هذه التعاقدات نقلت مسؤولية تطبيق عناصر معينة من الإصلاحات من القطاع العام إلى القطاع الخاص<sup>(٣٢)</sup>.

ولقد أدركت معظم الدول أهمية استغلال عمل النزلاء، في تأهيلهم، وتحسين أوضاع سجونها، فبادرت إلى إيجاد مختلف الطرق لاستغلال عمل النزلاء، كتشغيلهم من قبل الشركات الخاصة، مما يزيل عن كاهل الدولة الأعباء المالية التي تتفقاها في تشغيل العمال داخل السجن، ويحقق لها نوعاً من الربحية، التي تستغلها في أوجه نشاطاتها الإصلاحية الأخرى، ويختلف أسلوب العمل في المؤسسات العقابية وفقاً لمدى تدخل الدولة في الرقابة على العمل وتوجيهه، ويمكن حصر هذه الأساليب في ثلاثة أنواع، هي:

#### (أ) نظام المقاومة:

تلجأ الإدارة العقابية في هذا النظام إلى أحد مقاولي القطاع الخاص؛ لكي يتولى تشغيل النزلاء، حسب نوع العمل المُحدد، فيتولى شراء الآلات اللازمة، وإعداد المواد الأولية، والمشرفين، والمختصين بتدريب النزلاء، والإشراف عليهم، وله حق الإشراف الفني والإداري على النزلاء، وهو الذي يتولى توزيع الإنتاج وبيعه، ويلتزم بدفع الأجور للنزلاء، وهو وحده الذي يتحمل الخسارة، ولعلّ ما يؤخذ على هذا النظام أن المقاول يصبح صاحب نفوذ كبير داخل المؤسسة العقابية، إضافة إلى أن هدفه الأساسي سيكون الحصول على الربح، ولو على حساب الهدف الأساسي من المعاملة العقابية،

---

1) Andrea M.lindley,Daniel p. mears and johua c. calhnon journal .or contemporasy criminal justice 2016voc 32(4)308 - 327.

وهو تأهيل المحكوم عليه، وهذا ما لا يتفق مع القاعدة (٧٣) من قواعد الحد الأدنى ،  
التي تحذر من تشغيل النزلاء تحت ظروف قاسية؛ لتحقيق مزيد من الربح.

### (ب) نظام الاستغلال المباشر:

بمقتضى هذا النظام، تتولى المؤسسة العقابية شراء الآلات والمواد الأولية، وتعهد  
بالعمل إلى النزلاء، وقد تعمد إلى تعيين عدد من الفنيين والمدربين والمشرفين، وتشرف  
بنفسها على التنفيذ، وهي التي تسوق منتجاتها وتبيعها في الأسواق المحلية، فنتحمل  
بذلك ما يتحقق من خسارة نتيجة ذلك.

### (ج) نظام التوريد:

يقوم هذا النظام على تعاقد الإدارة العقابية مع أحد رجال الأعمال، لتقديم الآلات والمواد  
الأولية، وتتولى هي الإشراف على النزلاء للعمل تحت إشرافها ولحسابه، مقابل مبلغ من  
المال يلتزم بدفعه للإدارة يتحدد سلفاً، وهذا النظام وسط بين النظامين السابقين، فحق  
الإدارة والإشراف يظل للإدارة، في حين أن تسويق الإنتاج وبيعه، يتسلمه رجل  
الأعمال؛ للإفادة من الربح أو تحمل الخسارة.

وهذا النظام يحقق مزايا النظامين السابقين، فهو يحقق أهداف التأهيل والإصلاح  
للمؤسسة العقابية، وفي الوقت نفسه يخفف عن كاهلها أعباء كثيرة، وقد يحقق أرباحاً  
للمتعهد، لكن الواقع أثبت أن الإقبال على هذا النظام ضعيف من الناحية العملية؛ حيث  
إن نظام المؤسسة يحول دون إشراف المتعهد على رؤوس أمواله داخل المؤسسة  
العقابية.

### رابعاً - إصلاح بيئة السجن:

للحد من الآثار السلبية للسجون على النزلاء، اتجهت الدول المتقدمة إلى مجموعة من  
الإجراءات والأساليب، التي من شأنها تهيئة البيئة المناسبة للنزلاء، ومن ضمنها:

#### (أ) تخصيص الوحدات المشرفة على الإصلاح والتأهيل:

ويعني ذلك تقسيم السجن وفقاً لاستراتيجيات مُعدة مسبقاً، إلى وحدات متخصصة في  
مجال: الرعاية الاجتماعية، والنفسية، والصحية، والتأهيلية، والرعاية اللاحقة، بحيث يتم  
تقسيم المؤسسة العقابية إلى عدة وحدات متخصصة، تعمل كل منها بمعزل عن

الأخرى، بحيث تختص كل منها بجانب معين من جوانب الإصلاح والتأهيل، ومن أهم هذه الوحدات:

- وحدة الاستقبال والتصنيف.
- وحدة التأهيل الاجتماعي والنفسي.
- وحدة التعليم والتدريب والاتصال الخارجي.
- وحدة التشغيل والإعداد المهني.
- وحدة الرعاية اللاحقة.

وتختلف مدة مكوث النزير في كل وحدة بحسب نوع جريمته، ومدة حكمه، ودرجة خطورته الإجرامية.

#### (ب) نظام التخفيض:

بموجب هذا النظام يمكن للنزير أن يستفيد من تخفيض مدة عقوبته لأسباب تقدرها إدارة المؤسسة، كأن يظهر سلوكًا حسنًا، أو إذا قام بعمل يتميز به عن زملائه، وهذا النظام مطبق في بعض السجون الأمريكية والأوروبية، وهو مطبق - أيضًا - في السجون العربية مثل سجون جمهورية مصر العربية ودولة الإمارات العربية المتحدة.

#### (ج) نظام الحرية:

إن اللجوء إلى السجون المفتوحة، التي تأخذ صور المعسكرات المفتوحة، أو المزارع الإنتاجية، مع وجود نوع من الحراسة المخففة، من شأنه تخفيض القيود، وتجنيد النزير الكثير من السلبيات، التي تنعكس على إصلاحه وتأهيله، ويوجد اختلاف جوهري بين ثقافات القطاع الخاص، والقطاع العام حتى أن الموظفين العاملين في القطاع العام لم يتقبلوا بفكرة خصخصة السجون التي يديرها القطاع الخاص<sup>(٣٣)</sup>.

#### المطلب الثاني

دور خصخصة المؤسسات العقابية في تنفيذ القانون  
تعتمد أغلب الدول في إدارة مؤسساتها العقابية على الإدارة المباشرة بواسطة موظفيها

---

1) Alison, libeling and Amy ludlou australion and newzealand journalof criminology,2017vol 50(4)473 – 492.

وأموالها العمومية، وامتيازات القانون العام، على اعتبار أن هذه المؤسسات تمثل رمز السلطة الرسمي، وتتعلق بوظيفة من وظائف الدولة الأساسية، وهي حفظ الأمن والسلامة العامة.

ومنذ ربع قرن من الزمن، تشهد العديد من الدول الغربية، وكما سردنا سابقاً، مثل: الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا، ونيوزيلندا تحولاً في إدارة المؤسسات العقابية من القطاع العام إلى القطاع الخاص.

ولعلّ ما يبرر تحويل المؤسسات العقابية من يد الحكومة إلى القطاع الخاص، كما نوهنا سابقاً هو فشل القطاع الحكومي في تأديته لمهمته في النهوض بأعباء السجن؛ نظراً لنقص كفاءته الإدارية وأدائه المالي الخاسر، والمتطلبات المالية الكبيرة اللازمة لإنهاضه. بينما بينت التجربة نجاح القطاع الخاص وكفاءته من الناحية الإدارية والمالية.

وقد أدى تحويل الإدارة من القطاع الحكومي إلى القطاع الخاص، إلى تغيير على صعيد التنظيم في هذه المؤسسات، كتقليص عدد العاملين فيها، وتنظيم العمل على أساس الحوافز المستند إلى الأداء والكفاءة الإنتاجية، وهذا ما أدى إلى وقف الهدر في الإنفاق، ورفع مستوى الخدمات في تلك المؤسسات.

بيد أنه، وبعد مرور ربع قرن على هذه التجربة ما يزال الكثير من الباحثين يشكك في قدرة الشركات الخاصة على إدارة هذه المؤسسات بالشكل الذي يحقق أغراض التنفيذ العقابي. ويذهب هذا الاتجاه إلى تقرير عدم ملائمة القطاع الخاص لإدارة مثل هذه المؤسسات؛ نتيجة لاختلاف طابع وأغراض المؤسسات العقابية عن تلك التي للقطاع الخاص، فالشركات الخاصة طابعها تجاري وغرضها الربح، أمّا المؤسسات العقابية فليس لها طابع تجاري، إنما تؤدي خدمة اجتماعية مهمة، كما أن غرضها هو تأهيل المحكوم عليهم، وحماية المجتمع من خطورة الإجرام.

وتلافياً لتلك العيوب، يذهب اتجاه آخر إلى تفضيل الأخذ بنظام الخصخصة لبعض الوظائف والخدمات، كخدمة السجون، وإطعام السجناء، وبرامج التعليم .. وغيرها. وأسلوب الخصخصة غير معروف في البلاد العربية بصورة جلية، رغم بعض

المحاولات في بعض هذه البلاد، التي تؤكد الاتجاه إلى الأخذ بنظام الخصخصة في مؤسساتها العقابية لبعض النواحي، كالتغذية والخدمات الصحية، وخدمات النظافة . . وغيرها. ولتطوير هذه المحاولات لا بد لنا من دراسة نظام الخصخصة المُتبع في البلدان الغربية، وتقييم هذه التجربة، ومدى إمكانية الاستفادة منها، وللوقوف على أساليب الخصخصة وأغراضها، والتجارب الدولية في هذا الميدان، وآراء الباحثين في قيمة هذا الأسلوب، والتحقق من مدى ملاءمة هذا الأسلوب وقدرته على تحقيق تنفيذ القانون، مع مراعاة التطور التاريخي لنظام خصخصة السجون<sup>(٣٤)</sup>.

وقد ترتب على هذه النظرة الجديدة أن أصبح من واجب الدولة أن تقيم السجون، وأن تزودها بالإدارة التي تعمل على تحقيق أغراض العقاب، وأن تهتم بمعاونة المحكومين في السجون في مختلف النواحي التعليمية والتأهيلية والصحية . . إلخ<sup>(٣٥)</sup>.

فالدولة هي المؤتمنة على حماية أمن المجتمع، ومن واجبها العمل على كل ما يحقق هذا الأمن، ولهذا فقد أصبح من واجبها إقامة هذه المؤسسات وإدارتها والإشراف عليها للوصول إلى إصلاح المحكومين. وهكذا فقد أصبحت السجون تدخل في صميم وظيفة الدولة الأساسية.

وأمام تنامي حركة حقوق الإنسان في العصر الحديث زاد الاهتمام بأوضاع السجون، وقد وجهت دعوات المفكرين والمصلحين إلى تطوير أنظمتها القانونية، وأساليبها العقابية؛ لتحقيق أهداف التنفيذ العقابي، الذي أصبح أولاً وأخيراً هو تأهيل المحكوم عليه.

وقد انبنى على ذلك أن أصبح من واجب الدولة الحديثة أن تطور نظمها العقابية؛ لتتناسب مع هذه الأفكار الحديثة. فعليها اتباع الأساليب العقابية الحديثة، كتصنيف المحكوم عليهم على المؤسسات العقابية، بل وداخل نفس المؤسسة.

وهذا يعني ضرورة إيجاد سجون متنوعة، يُراعى فيها التخصص، حسب كل فئة معينة من المحكومين. ووجوب أن تضم كل مؤسسة مجموعة من الأخصائيين في مختلف

(١) على عبد القادر القهوجي: "علم الإجرام وعلم العقاب"، الدار الجامعية، بيروت ١٩٨٨، ص ٢٨٧٥.

(٢) محمد أبو العلا عقيدة: "أصول علم العقاب"، ط ٧، ٢٠٠٠، ص ٨٣.

النواحي الطبية والاجتماعية والثقافية والدينية للإشراف على التنفيذ العقابي، وأن تتنوع أساليب العمل في السجون لتتناسب مع قدرات كل سجين. كما ينبغي أن تتوفر الشروط الصحية في المؤسسات العقابية من حيث: السعة، والتهوية، والإضاءة، والتدفئة، ووجوب صيانة الأماكن التي يرتادها المسجونون، ونظافتها. . وغيرها من الأساليب المادية والمعنوية. وقد طبق فعلاً الكثير من هذه الأفكار في العديد من الدول.

غير أن العمل الباقي لتحقيقه لا يزال كبيراً، ففي معظم الأحيان تصطدم الرغبة في تحقيق هذه الأفكار باعتبارها الميزانية، وهذا ما دعا بعض الدول الغربية، مثل: الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا، وفرنسا إلى اللجوء إلى القطاع الخاص؛ لإنشاء هذه المؤسسات أو القيام بإدارتها، أو الاستثمار في بعض خدماتها.

### المطلب الثالث: التجارب الدولية في خصخصة المنشآت العقابية والإصلاحية

#### ومبرراتها

#### أولاً - التجارب الدولية:

تظهر التجارب الدولية أن هناك أسلوبين لخصخصة المؤسسات العقابية: الأسلوب الأول هو أسلوب خصخصة الإدارة، وهو الأسلوب المتبع في الولايات المتحدة الأمريكية، أمّا الأسلوب الثاني فهو أسلوب الخصخصة الجزئية وهو الأسلوب المتبع في دولة فرنسا وسوف نتناول كل أسلوب من الأسلوبين كما يلي:-.

#### (أ) الأسلوب الأمريكي:

تُعد الولايات المتحدة الأمريكية من أولى البلاد التي لجأت إلى خصخصة مؤسساتها العقابية، فمنذ عام ١٩٨٠ تمنح الولايات المتحدة الأمريكية كثيراً من عقود الامتياز للشركات الخاصة، التي تعمل في مجال خدمات السجون كأعمال الإنشاء والإدارة والتدريب المهني والحراسة. . وغيرها. وتضم المؤسسات الخاصة حوالي ٥% من سجناء الولايات المتحدة الأمريكية. وبحسب دراسة لسلطات السجون في إيرزونا، فإن هذه المؤسسات توفر على الحكومة ما بين ١٠ - ١٥% من نفقات المؤسسات

العقابية<sup>(٣٦)</sup>.

ولقد استوحى عدد من الدول نظام الخصخصة المُطبق في الولايات المتحدة الأمريكية مثل: بريطانيا، وأستراليا، ونيوزلاندا. ويوجد حوالي ٦٠٠٠ سجين ينفذون عقوباتهم في السجون الخاصة، وهم يمثلون حوالي ٨% من السجناء في بريطانيا، ولهذا تُعدُّ بريطانيا الدولة الأولى في العالم في خصخصة السجون<sup>(٣٧)</sup>.

### (ب) الأسلوب الفرنسي:

بدأت فرنسا بخصخصة مؤسساتها العقابية منذ عام ١٩٨٧، وذلك عندما قررت الحكومة الفرنسية زيادة الطاقة الاستيعابية للسجون، وذلك باعتماد برنامج يتم بمقتضاه بناء خمس وعشرين سجنًا وإصلاحية جديدة لمقابلة الازدحام الشديد للنزلاء. والأسلوب الفرنسي يقوم على مبدأ التعاون والثقة المتبادلة بين القطاعين العام والخاص، على العكس من التجربة الأمريكية التي يتم فيها إحلال القطاع الخاص محل القطاع العام في إدارة المرفق العام.

وفي الأسلوب الفرنسي تعهد إدارة المؤسسة العقابية ببعض وظائفها إلى الشركات الخاصة.<sup>(٣٨)</sup>

وفي هذا النظام يبقى لموظفي الدولة ممارسة وظائف أساسية ثلاثة، هي: إدارة المؤسسة العقابية، والحراسة، ومسك السجلات. بينما تقوم الشركات الخاصة بوظائف أخرى، وتحت إشراف الإدارة العقابية كعمليات تصميم وتنفيذ وصيانة السجون أو الاستثمار في برامج التدريب المهني والبرامج التعليمية والخدمات الفندقية المُقدمة للنزلاء . . وغيرها.

وميزة هذا الأسلوب أن الحكومة تبقى محتفظة بإدارة المؤسسة العقابية، والإشراف عليها، كما يتوافر طاقم إداري على وجه عالٍ من المهارة الإدارية والفنية، مما يسمح

---

١) Jarvis Juliette: constats del' experience international : la prudence simpose reference au internet

[www.asrs.caefrepdfrepdfecom\\_pos\\_asrsq\\_ana.pdf](http://www.asrs.caefrepdfrepdfecom_pos_asrsq_ana.pdf).

2) Jarvis julliette,op.cit.

3) Jarvis julliette,op.cit.

بتعزيز الكفاءة الكلية للمؤسسة العقابية.

ثانياً - مبررات الخصخصة والرد عليها:

**الخصخصة وحجج المؤيدين:**

أظهرت الدراسات أن هناك ثلاثة أسباب مهمة، دعت بعض الدول للأخذ بنظام الخصخصة، وهي: تدني مستوى الكفاءة الإدارية والمهنية، وزيادة الأعباء، والمتطلبات المالية الكبيرة لتسيير هذا المرفق، والحاجة إلى بناء مؤسسات عقابية كافية لمعالجة مشاكل ازدحام السجون.

**١ - مشكلة تدني الكفاءة الإدارية والمهنية:**

يرى أنصار الخصخصة أن المؤسسات العقابية لم تستطع القيام بمهمتها الأساسية، التي وجدت من أجلها، ألا وهي: تأهيل المحكومين، والحد من العود، والإدماج الاجتماعي للأفراد المنحرفين؛ وذلك نتيجة سيادة العقلية الإدارية القائمة عامة في القطاع العام على التكرار، وعدم التجدد، وعلى ندرة العنصر البشري الكفاء في هذا القطاع، وعدم وجود حوافز لديه، وعلى غياب روح المبادرة. إن إحلال القطاع الخاص محل القطاع العام يعني اتباع أساليب إدارية تنظيمية حديثة، والتحرر من الروتين، وهذا ما سيؤدي إلى رفع الكفاءة الكلية للمؤسسة العقابية، وجعلها قادرة على تحقيق أهداف التنفيذ العقابي<sup>(٣٩)</sup>.

**٢ - مشكلة ازدحام السجون:**

تشهد السجون في جميع أنحاء العالم ارتفاعاً في عدد نزلائها، ففي الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً كان هناك (١٦٠) سجيناً في أمريكا من بين كل مئة ألف نسمة عام ١٩٧٢، وقد وصلت نسبة المسجونين (٦٨٦) من كل مئة ألف نسمة عام ٢٠٠٣. وفي فرنسا، وإن كانت النسبة منخفضة نسبياً (٩٩) لكل مئة ألف نسمة في العام ٢٠٠٣، فإن عدد السجناء ازداد بنسبة ٣٢% منذ عام ١٩٩٩. وفي بريطانيا بلغ عدد

---

1) Gaudreau Francois : la privatisation des prisons :la journal femmes et justice automne 1997.reference au internet.  
[www.asraq.ca/fr/pdf/com\\_pos\\_asraq\\_ana.pdf](http://www.asraq.ca/fr/pdf/com_pos_asraq_ana.pdf).

المسجونين (٥١٠٠٠) عام ١٩٨٦، ووصل إلى (٧١٠٠٠) عام ٢٠٠٢<sup>(٤٠)</sup>. وتشير الإحصاءات إلى أن ارتفاع هذه النسبة في عدد النزلاء لم يرافقه أي زيادة في عدد المؤسسات العقابية.

إن مشكلة ازدحام السجون تتطلب لحلها بناء سجون جديدة كافية. غير أن بناء سجون جديدة يكلف الدولة أموالاً طائلة، ووقتاً طويلاً، من هنا كانت الحاجة إلى إحلال القطاع الخاص مكان القطاع العام للقيام بهذه المشروعات، سيما وقد أظهرت التجربة قدرة هذا القطاع على القيام بهذه المشاريع بوقت أقصر وبكلفة أقل.

### ٣- التكلفة الباهظة للسجناء:

إن بناء السجون يكلف الدولة أموالاً طائلة، وإذا أريد إضافة تكاليف رعاية السجناء وإصلاحهم، فإن ذلك يكلف الدولة أموالاً كثيرة، وخاصة إذا أخذنا بعين الاعتبار كثرة المحكوم عليهم، وزيادة أعدادهم سنوياً<sup>(٤١)</sup>.

ويمكن رؤية الوضع بشكل أفضل من خلال البيانات، التي تقدمها الدول عن حجم إنفاقها على مؤسساتها العقابية أو على نزلائها. فتشير الإحصاءات إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية تتفق حالياً أكثر من ٧٥ مليار دولار سنوياً على المؤسسات العقابية، وإن تكلفة السجين الواحد في أمريكا هي ٣٤ ألف دولار سنوياً، وفي فرنسا تشير الإحصاءات إلى أن تكلفة السجين الواحد تبلغ يومياً ٤٠٠ فرنك فرنسي<sup>(٤٢)</sup>.

إن إحلال القطاع الخاص مكان القطاع الحكومي سوف يؤدي إلى تقليص التكاليف الحكومية، ووقف الهدر؛ حيث يظهر القطاع الخاص قدرة كبيرة على تفادي الإسراف والهدر، وتطوير العمل، وهذا ما سيؤدي إلى تأمين خدمات ذات مستوى أعلى بكلفة أقل<sup>(٤٣)</sup>. في حين يرى المعارضون أن التخصيص يُساعد على تأجيل الإصلاح الإداري

(٢) عبدالله عبد العزيز آل يوسف: "التدابير المجتمعية كبديل للعقوبات السالبة للحرية" أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٣، ص ٧٩.

(٣) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

(٢) عمر سالم: "المراقبة الإلكترونية طريقة حديثة لتنفيذ العقوبة السالبة للحرية خارج السجن"، ط ١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠م، ص ٢٤.

1) Gaudreau Francois, op. cit.

للدولة داخل المؤسسات، في حين أن المطلوب عكس ذلك<sup>(٤٤)</sup>.

### ثالثاً - الخصخصة وأثرها على تنفيذ القانون:

ليس هناك من خلاف بين الأسلوب القديم والأسلوب الجديد فيما يتعلق بمبادئ التنفيذ العقابي كتأهيل المحكوم عليه، وحقه في المعاملة الإنسانية، وحقه في الإفراج الشرطي، وحقه في العمل، وحقه في المساواة في تنفيذ العقوبة . . وغيرها.

والدليل على ذلك أن الدول التي تبنت نظام الخصخصة لم تسمح للشركات الخاصة بتجاوز هذه المبادئ، وهي مبادئ كانت قد أقرتها الأمم المتحدة في اتفاقية الحد الأدنى في معاملة السجناء.

ولهذا يتعين تقييم هذا الأسلوب الجديد في الإدارة على ضوء المعايير التي وضعتها اتفاقية الحد الأدنى في معاملة السجناء، ومدى نجاح هذا الأسلوب في تحقيق تنفيذ القانون.

### (أ) تأهيل المحكوم عليه:

إن أهم أعراض التنفيذ العقابي، هو تأهيل المحكوم عليه، وإصلاحه، وإعادة اندماجه في المجتمع. فالإدارة مكلفة بتوفير كل وسائل التأهيل المادية، منها والمعنوية، كالرعاية الصحية والاجتماعية والتهديبية والدينية . . إلخ.

هذه الوسائل تكلف الإدارة أموالاً طائلة، فإذا أرادت أن توكل تنفيذ هذه المهمة إلى القطاع الخاص فعليها أن تضمن التزام هذه الشركات بتوفير المستوى المطلوب من التأهيل بكلفة أقل.

وحقيقة الأمر أننا أمام أمرين متعارضين، الأول: هو إعادة تأهيل السجين، والثاني: هو التقليل من تكلفة برنامج التأهيل. فهل يمكن للقطاع الخاص توفير التأهيل المطلوب، مع تحقيق الربح، الذي هو المحرك الأساسي لعمل هذه الشركات؟

لا شك أن القطاع الخاص الملتزم أمام الإدارة بتنفيذ البرامج التأهيلية سيحاول تنفيذ ما

---

(١) أنطون الناشف: الخصخصة (التخصص) مفهوم جديد لفكرة الدولة ودورها في إدارة المرافق العامة"، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت - لبنان ٢٠٠٠م، ص ١١٤.

التزم به شكلاً لا مضموناً من أجل تحقيق أكبر ربح ممكن<sup>(٤٥)</sup>.  
ومن جهة ثانية لا مسؤولية على الإدارة إذا ما قصرت في إصلاح السجين، فالالتزامها بالإصلاح ليس التزاماً بتحقيق غاية، وإنما ببذل عناية، مع ما يتفرع عن ذلك من نتائج قانونية، فليس للمسجون حق في أن يقاضي الإدارة العقابية بسبب عدم تحقق إصلاحه، ولا خطأ يمكن نسبته من الناحية القانونية إلى إدارة السجن بخصوص عدم تحقق إصلاح المسجون، وعودته مرة أخرى إلى ارتكاب الجرائم<sup>(٤٦)</sup>.

### (ب) سلطة تأديب السجين:

علي السجين أثناء وجوده في المؤسسة العقابية الالتزام بالأنظمة المفروضة، وأي إخلال بهذا النظام يعرض السجين للجزاء التأديبية المنصوص عليها في أنظمة السجن، التي تبدأ بحرمانه من بعض المزايا لتنتهي بالحبس الانفرادي. وتمنح القوانين الإدارة العقابية سلطة تحديد الخطأ الموجب للجزاء، مما يجعل سلوك السجين السليم أو غير السليم متوقفاً على تقدير الإدارة.

وهنا يطرح السؤال حول: ما إذا كان بالإمكان إناطة سلطة كهذه بالقطاع الخاص؟، وحقيقة الأمر أنه من الخطورة بمكان إعطاء هذه السلطة التحكيمية لشركات خاصة لا تتمتع بنفس الضمانات في الاستقلال، والنزاهة، التي يتمتع بها موظفو الدولة.

### (ج) حق السجين في المعاملة الإنسانية:

يتعين على الإدارة العقابية أن تتجنب معاملة المسجونين بشكل يحط من كرامتهم أو إنسانيتهم. هذا المبدأ أكدته المادة (٣) من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، التي تنص على حظر المعاملة الحاطة بالكرامة الإنسانية. واتفاقية الحقوق المدنية والسياسية لسنة ١٩٦٦، التي دخلت في حيز التنفيذ سنة ١٩٧٦، التي جاء فيها: "لا يجوز إخضاع أي فرد للتعذيب أو لمعاملة قاسية غير إنسانية أو مهينة".

---

1) Gaudrea francois,op cit.

٢) غنام محمد غنام: "حقوق الإنسان في السجن"، مطبوعات جامعة الكويت، ١٩٩٤، ص ١٧٧.

وتتجلى قيمة هذه المبادئ بأن الاعتراف للمسجون بالحق في الكرامة الإنسانية أمر ضروري لمساعدته على إعادة تأهيله وإصلاحه اجتماعياً ونفسياً.

وتطبيق هذه المبادئ يتوقف على أمانة العاملين في المؤسسة، وإنسانيتهم وكفاءتهم المهنية، وصلاحيتهم الشخصية للعمل<sup>(٤٧)</sup>؛ لذلك يتوجب على الإدارة العقابية أن تحسن اختيار الموظفين من كافة الدرجات. وأن تكلف الشركات الخاصة لأداء هذا العمل يحمل الكثير من المخاطر. وتشير الدراسات، التي تمت حول هذا الموضوع بأن إدارة المؤسسات العقابية الخاصة لا تلتزم بهذه المعايير من حيث كفاية موظفيها وتأهيلهم.

#### (د) سلطة الإدارة في منح الإفراج الشرطي:

الإفراج الشرطي هو إطلاق سراح المحكوم عليه قبل انقضاء مدة عقوبته إطلاقاً مقيداً بشروط تتمثل في: التزامات تفرض عليه، وتقيد حريته، وتتمثل - كذلك - في تعليق الحرية على الوفاء بهذه الالتزامات<sup>(٤٨)</sup>.

ويعلل اللجوء إلى الإفراج الشرطي أنه وسيلة للتخفيف من ازدحام السجون بإخراج من ثبت استقادتهم من نظم المعاملة العقابية المطبقة فيها، وعدم احتياجهم إليها. فيستتب الأمن بداخلها، ويُتاح للإدارة العقابية بالتالي تنفيذ برامج الإصلاح، والتأهيل بصورة أفضل<sup>(٤٩)</sup>.

كذلك فإن الإفراج الشرطي وسيلة لحث المحكوم عليه على التزام سلوك حسن أثناء التنفيذ العقابي، وكذلك التزامه السلوك الحسن أثناء الفتره المتبقية من عقوبته؛ لأن سوء سلوكه يعرّضه لإلغاء الإفراج.

من جانب آخر فإن الإفراج الشرطي منوط بتقدير الإدارة العقابية، التي يمثلها موظفون عموميون يؤكدون حسن سلوك السجين بكل موضوعية، وذلك بناءً على سلطتهم التقديرية. هذه السلطة لا يمكن التخلي عنها لأفراد لا يتمتعون بالموضوعية؛ لأن لإدارتهم أهدافاً أهم من التحقق الفعلي لحسن السلوك، وبالتالي الإفراج عن السجين

(١) القاعدة ٤٦ من مجموعة قواعد الحد الأدنى في معاملة السجناء.

(٢) محمود نجيب حسني: "دروس في علم الإجرام وعلم العقاب"، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٢، ص ٣٥٢.

(٣) محمد أبو العلا عقيدة، مرجع سابق، ص ٤٣٤.

طالما أن في بقاء هذا السجين تحقيقاً لأهدافها الربحية. وهناك من أراد تخفيف هذا الشك بالقول بالرقابة على السلطة التقديرية لأفراد تنطبق عليهم قواعد حسن السلوك، وذلك بوضعها تحت إشراف حكومي، إلا أن هذا الإشراف لا يسمح بتحقيق الأهداف المرجوة؛ وذلك لأن حسن السلوك هو أمر تقديري، وليس بحق ثابت للمحكوم، وأن إعطاء هذه السلطة التقديرية لأفراد الشركات يحمل الكثير من المخاطر.

#### (هـ) طرق استغلال عمل السجناء:

العمل العقابي: هو تشغيل المحكوم عليه في الأعمال، التي تعينها له الإدارة العقابية وفقاً للشروط، التي تضعها، والتزام المحكوم عليه بأدائها<sup>(٥٠)</sup>. وللعمل العقابي أغراض متعددة، منها: تأهيل المحكوم عليه، وتهذيبه، وملء وقت فراغه، وحفظ النظام داخل المؤسسة العقابية، والاستفادة من ريع العمل؛ لتغطية نفقات إقامة السجناء وإطعامهم وكسوتهم وعلاجهم.

ويرى أنصار السجون الربحية أن تشغيل السجناء من قبل الشركات الخاصة يزيل عن كاهل الدولة الأعباء المالية، التي تنفقها في تشغيل العمال داخل السجن، بل أكثر من هذا فإن هذا التشغيل يحقق فائدة مزدوجة، فهو يحقق ربحاً لجهة المؤسسة، كما أنه يؤمن تطوير مستوى تدريب السجناء بإدخال حرف جديدة يتطلبها سوق العمل، مما يؤدي إلى حصول المفرج عنه على عمل بمجرد خروجه من السجن<sup>(٥١)</sup>، إلا أن جانباً كبيراً من الباحثين يرى أن هذا النجاح يخفي في طياته بعض المخاطر، التي من أهمها: أنه يسعى إلى تحقيق الربح، غير مبالٍ بالغرض الرئيسي للعمل العقابي، وهو تأهيل المحكوم عليه. كما قد يستخدم السجين في العمل تحت شروط قاسية؛ لتحقيق

(١) محمد نجيب توفيق حسن الديب: "الخدمة الاجتماعية في محيط نزلاء السجون والأحداث"، مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٩٧، ص ٨٤.

(٢) حسن المرصفاوى: "تشغيل المساجين في جمهورية مصر العربية"، المجلة الجنائية القومية، العدد الثاني ١٩٩٢م، ص ١٦٧.

مزيد من الريح لرب العمل، وهذا ما أكدته مجموعة قواعد الحد الأدنى في معاملة السجناء (القاعدة ٧٣).

#### (و) حراسة السجون:

إن نظام خصخصة حراسة السجون يعني تحولاً في نظام حراسة هذه المؤسسة، وتحويله من النظام الشرطي إلى النظام المدني. وهذا ما سيزيد - بدون شك - من قيام علاقات الثقة، والتعاون بينهم وبين المحكوم عليهم، الذي يعتبر بدوره شرطاً لنجاح المعاملة العقابية. إلا أنه في الواقع لم تشهد السجون الربحية هذا الشكل من العلاقات؛ نتيجة عدم توافر العدد الكافي من الحراس، إضافة إلى ضعف المستوى التأهيلي لهم. لذلك ينبغي إسناد هذه المهمة إلى موظفي السلطة المكلفين بإنفاذ القوانين. وتؤكد مدونة الحد الأدنى (القاعدة ٤٦)، بأنهم الأقدر على القيام بأعباء هذه المهمة؛ نظراً لما يتلقاه هؤلاء الموظفون من تأهيل وتدريب عالي المستوى، قبل التحاقهم بخدمة السجون، ولتفرغهم الكامل للعمل.

ويبرر الحاجة إلى هذه الفئة من الأشخاص للقيام بمهام السجون، أن العمل في المؤسسات العقابية يتطلب خبرة وعقلية تُكتسب بالمران، ومن ثمَّ ينبغي حصر العمل فيمن تمَّ إعداده لذلك. كما أن القوانين واللوائح الوطنية المنظمة لأعمال هذه الوظيفة، تحدد الواجبات المنوطة بهم، والعقوبات المترتبة عن كل إهمال أو تقصير في أدائهم لواجباتهم، أو تعسفهم في استعمال وظيفتهم، أو الاتجار بها، وذلك يشكل ضماناً مهمة لقيام هؤلاء الموظفين بواجباتهم بكل أمانة وإخلاص<sup>(٥٢)</sup>. ولا شك أن أداء الوظيفة على الوجه السليم له أبعاد الأثر في تحقيق تنفيذ القانون. وكل هذا لا يمكن توافره لدى العاملين في القطاع الخاص.

#### (ز) الإشراف على عمل الإدارة:

تأتي أهمية هذه النقطة من أن الإشراف على عمل الإدارة يمثل ضماناً مهمة في رعاية الحقوق الأساسية للفرد أثناء حبسه، ويحول دون تحكم الإدارة العقابية، وانحرافها عن الأسلوب السليم للتنفيذ.

(١) عبد الفتاح الصيفي: "حق الدولة في العقاب"، الطبعة الثانية، ١٩٨٥، ص ١٣٤.

وقد أوصت بذلك (القاعدة ٥٥) من مجموعة قواعد الحد الأدنى في معاملة السجناء، التي تطلبت أن يوجد تفتيش منتظم على المؤسسات العقابية وخدماتها بواسطة مفتشين من ذوي المؤهلات والخبرة تُعينهم السلطة المختصة، ويجب أن تكون مهمتهم بصفة خاصة هي ضمان وتأكيد حسن إدارة هذه المؤسسات طبقاً للقوانين واللوائح القائمة، وأنها تعمل على تحقيق الخدمات العقابية والإصلاحية.

فالإشراف، والرقابة على إدارة هذه المؤسسات، يتمان عن طريق مفتشين تُعينهم الدولة، وتكون الإدارة مسؤولة أمام هؤلاء المفتشين عن تنفيذ العقوبة، وفي حالة المخالفات فإنهم يعرضون أنفسهم لمسائلة جزائية، وهذا ما لا يمكن تصوره في ضوء الإدارة الخاصة و في حال مخالفة أفراد شركات القطاع الخاص لهذه الواجبات<sup>(٥٣)</sup>.

وتفادياً للآثار السلبية لنظام خصخصة الإدارة المُتبع في الولايات المتحدة الأمريكية، نجد أن فرنسا كانت قد اتبعت نظام الخصخصة الجزئية، الذي يعتمد على مبدأ التعاون بين القطاع العام والقطاع الخاص في تسيير أمور المؤسسة العقابية. فيتولى موظفو الدولة ممارسة الوظائف الإدارية في المؤسسة العقابية، بينما تقوم شركات القطاع الخاص بوظائف أخرى، وتحت إشراف الإدارة العقابية كالقيام ببرامج التدريب المهني، والبرامج التعليمية، أو القيام بخدمات النظافة والتغذية . . وغيرها.

ويؤدي أسلوب الخصخصة الجزئية إلى تحسين أداء الخدمة في السجون دون أن يترتب عليه أية مجازفة. فالحكومة بموظفيها تدير المؤسسة العقابية، وتمارس الإشراف المباشر على سير أعمالها، وهذا ما يضمن سلامة تنفيذ القانون، أو على الأقل تلافي العيوب، التي ترد على خصخصة الإدارة، أمّا القطاع الخاص فيقتصر مجال نشاطه في مهام ليس لها علاقة مباشرة بالمحكومين، فليس له سلطة الإشراف المباشر عليهم، وإنما تنحصر أعماله في تقديم خدمات إلى المؤسسة العقابية ونزلائها كأعمال صيانة

---

(١) د. شريف سيد كامل: "المعاملة العقابية، دراسة النظام العقابي في دولة الإمارات العربية المتحدة والتشريعات المقارنة"، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣.

السجن، وأعمال الإطعام، والنظافة أو القيام بدورات تأهيل مهني أو تعليمي. ويبرر نقل هذه المهام من القطاع العام إلى القطاع الخاص، أن هذه المهام لا ترتبط بالوظائف السيادية للدولة، ولا تتعرض لحقوق السجناء. وإنما لها طابع اقتصادي، وبالتالي فإنه من الأولى نقلها إلى القطاع الخاص، لما يتمتع به هذا القطاع من أساليب اقتصادية وفنية حديثة. هذه الكفاءة، التي يمتلكها القطاع الخاص، ستسهم في رفع مستوى الخدمات العامة في السجون، مع تخفيض التكاليف، وتحقيق وفر، يسهم في تغطية نفقات المؤسسة العقابية.

ومن جانب آخر، فإن عملية إحلال القطاع الخاص محل القطاع العام في مجال خدمة السجون، يريح الإدارة العقابية من مشاكل مهمة، ويعطيها الوقت الكافي للاهتمام بتأهيل المحكوم عليهم، وتنفيذ مهامها بشكل أفضل، وهذا ما سيكون له أبعاد الأثر في تحقيق تنفيذ القانون. وأكدت الدراسات أن السجون الخاصة أنتجت وظائف محلية أكثر من السجون العامة<sup>(٥٤)</sup>.

### الخاتمة

إن السجن عبارة عن مرفق خدمات مهمة، وظيفته تحقيق مصلحة لفريق من المواطنين، بعد إعمال عملية الردع لهم؛ يقوم بتأهيلهم ليصبحوا مواطنين صالحين في المجتمع، بوقايتهم من خطورة الإجرام، وإذا كانت مصلحة الدولة الرئيسية من خصخصة السجون هي تخفيض الأعباء المالية، فإن هذا التخفيض لا يمكن أن يحصل إلا على حساب تأهيل المحكوم عليهم، وإذا كان تبني فلسفة الخصخصة يخفف عن كاهل الدولة أعباءً ماليةً مهمةً، إلا أن الأخذ بهذه التجربة بما لها وما عليها لا يخلو من بعض المحاذير، ولهذا فإن الحل الأمثل يتجلى في تقسيم مهام هذا المرفق إلى قسمين: القسم الأول منه، وتتولاه الدولة، وهو القسم الخاص، الذي لا يمكن للدولة أن تتخلى عنه كـ "إدارة السجن، ومسك السجلات الخاصة بالمؤسسة العقابية"، وأمَّا القسم الثاني،

---

1) Shayn gentan.gregory hooks.  
clayton Morton ,social science reserch 42.2013-596 -6110

الذي يمكن إسناده للقطاع الخاص، كـ "النظافة، والرعاية الصحية، والخدمات، والغذاء، والتأهيل"، مع الحرص على تنفيذ دقيق وحقيقي في ظل وجود ضمانات مالية، تضمن للدولة القدرة على إلزام القطاع الخاص للالتزام ببنود العقد إلزامًا جيدًا، وفي هذا الإطار.

ومما سبق سرده فقد توصلت الدراسة إلى النتائج والتوصيات التالية:

#### أولاً - النتائج:

- (١) إن هناك ضرورة لا غنى عنها على المضي قدمًا في فكرة خصخصة السجون لمواجهة تحديات وصعوبات متعددة تتحملها الدولة في هذا المجال.
- (٢) إن مبادئ حقوق الإنسان وقواعد الحد الأدنى لمعاملة السجناء، إنما تنتظر من منطلق الريبة إلى فكرة خصخصة السجون.
- (٣) إن التجارب السابقة لبعض الدول في مجال تخصيص السجون، لم تسفر بصورة واضحة عن إيجابيات كاملة، أو سلبيات كاملة، وما زال الموضوع مطروحًا على نطاق الدراسات والبحث.

ومن خلال هذه النتائج، فقد توصلنا إلى التوصيات التالية:

#### ثانيًا - التوصيات:

- في ظل ما انتهى إليه البحث من أن خصخصة السجون أصبحت ضرورة وليست ترفًا فكريًا، فيوصي الباحث بما يلي:
- (١) التدرج في عمليات الخصخصة للسجون؛ لمحاصرة سلبياتها، والاستفادة من إيجابياتها.
  - (٢) الأخذ بنظام الشراكة المتكاملة من إشراف الدولة على السجون المخصصة في تخصصات إدارية محدودة، وحساسة.
  - (٣) الاعتماد على توقيع جزاءات مالية على الشركات الخاصة كأسلوب رقابي مباشر في حالة مخالفة بنود العقد.
  - (٤) الاعتماد على أسلوب المنافسة للقطاع الخاص وذلك بإشراك عد كبير من

الشركات الخاصة المتخصصة في إدارة السجون؛ منعاً للاحتكار، وللوصول إلى جودة الخدمة الأمنية في أعلى درجات التميز.

## المراجع

أولاً - المراجع باللغة العربية:

(أ) الكتب:

١. أنطون الناشف: "الخصخصة (التخصص) مفهوم جديد لفكرة الدولة ودورها في إدارة المرافق العامة"، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت - لبنان ٢٠٠٠م.
٢. حسن المرصفاوي: "تشغيل المساجين في الجمهورية العربية المتحدة"، المجلة الجنائية القومية، العدد الثاني ١٩٩٢م.
٣. د. شريف سيد كامل: "المعاملة العقابية، دراسة النظام العقابي في دولة الإمارات العربية المتحدة والتشريعات المقارنة"، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣.
٤. عبد الفتاح الصيفي: "حق الدولة في العقاب"، الطبعة الثانية، ١٩٨٥،
٥. عبدالله عبد العزيز آل يوسف: "التدابير المجتمعية كبديل للعقوبات السالبة للحرية" أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٣.
٦. "واقع المؤسسات العقابية والإصلاحية وأساليب تحديث نظمها الإدارية في الدول العربية"، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٩٩٩.
٧. على عبد القادر القهوجي: "علم الإجرام وعلم العقاب"، الدار الجامعية، بيروت ١٩٨٨.
٨. عمر سالم: "المراقبة الإلكترونية طريقة حديثة لتنفيذ العقوبة السالبة للحرية خارج السجن"، ط ١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠م.
٩. غنام محمد غنام: "حقوق الإنسان في السجون"، مطبوعات جامعة الكويت، ١٩٩٤.

١٠. د. فهد الكساسبة ، د. تامر المعاينة: "الدليل الإرشادي الشامل لأعمال موظفي المؤسسات العقابية وفقاً للنهج القائم على حقوق الانسان" ، المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، بدون سنة نشر.
١١. د. فهد يوسف الكساسبة: "دور النظم العقابية الحديثة فى الإصلاح والتأهيل (دراسة مقارنة)"، المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، ٢٠١٣ - ١٩٧٤.
١٢. د. محمد مصباح القاضي علم الاجرام وعلم العقاب ، ٢٠١٣ ط أولى، منشورات الحلبي، بيروت.
١٣. محمد أبو العلا عقيدة: "أصول علم العقاب"، ط ٧ ، ٢٠٠٠.
١٤. د. محمد السباعي: "خصخصة السجون"، إدارة الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ٢٠٠٩.
١٥. محمد نجيب توفيق حسن الديب: "الخدمة الاجتماعية فى محيط نزلاء السجون والأحداث"، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٩٧.
١٦. محمود نجيب حسنى: "دروس فى علم الإجرام وعلم العقاب"، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٢.
١٧. ميغان مامفورد، وديان ويتمور شانز نباك، ورايان نان: "اقتصاد السجون الخاصة"، (مشروع هاملتون ٢٠١٦).
- (ب) الصحف والجرائد والقواعد:
١. صحيفة الرياضي، عدد يناير ٢٠٠٦، العدد ١٣٧١٠، الكاتب/ عبدالرحمن المنصور.
٢. جريدة البيان، العدد ٣٨، مارس، ٢٠٠٧.
٣. جريدة الإمارات اليوم، ٩ أبريل، ٢٠٠٨.
٤. جريدة الاتحاد، العدد ١٧، ١ يناير، ٢٠١٨.
٥. جريدة الاتحاد، ١٦ يناير، ٢٠١٨.
٦. مجموعة قواعد الامم المتحدة للحد الأدنى فى معاملة السجناء.

## ثانيًا - المراجع باللغة الأجنبية:

1. Adam Mcbeth , privatising human rights : what happens to the state's human rights duties when services .are privatized ? . Melbourne journal of international law , vol .5 no 1(2004).
2. Andrea , Mennicken, financier, accountability of management,29 ,may2013.
3. Andrea M.lindley,Daniel p. mears and johua c. calhnon jounal .or contemporasy criminal justice 2016voc 32(4)308 - 327.
4. Barak medina "constitutional limits to privatization: the Israeli supreme court decision to invalidate.prison privatization",International journal of constitutional law , vol.8,no.4(October2010).
5. Capitalist punishment: prison privatiaion and human rights andreaw coyle Alison campbell and Rodney neufeld eds.(Atlanta,clairy prees and London zed books.2003)foreword.
6. Carl Takei , staff attorney ,American civil liberties union , statement to the working group on the use of mercenaries panel on private military and security companies in places of .deprivation of liberty and their impact on human rights(Geneva.April2017).
7. Clayton Morton , social science reserch 42.2013-596 -6110.
8. DAVIDN.kHEY , online libzany wiley .com pdf /a/o.
9. Gaudreau Francois: la privitasion des prisons: la journal femmes et justice automne 1997.reference au internet.
- 10.Goseph Shannon, gnegson, unilezity of Michigan-flint, 2000.
- 11.In the puplic interest "criminal how lock up quotas and'law-crime taxes "guarantee profits for private.
- 12.Jane Andrew,"prisons,the profit motive and other challenges to accountability" working paper series (new south wales austalia university of wollongone,2006)

13. Jarvis Juliette: constats de l' experience internationale: la prudence s'impose reference au internet  
www.asrs.caefrepdfrepdfecom\_pos\_asrsq\_ana.pdf.
14. Libeling and Amy Ludlow Australian and New Zealand Journal of Criminology, 2017 vol 50(4)473 – 492.
15. Liberty and their impact on human rights (Geneva, April 2017).
16. Matthew, D, Markaziod and Jeff Maahl, The Pion Journal, 92(3)336-357, 2012. Sage publication.
17. Medway Improvement Board. "Final report of the board's advice to secretary of state for justice" March 2016.
18. Micheal Flynn, Director, Global Detention Project, statement to the working group on the use of mercenaries panel on private military and security companies in places of deprivation of liberty and their impact on human rights (Geneva, April 2017).
19. Peter Kerwin, "study finds private prisons keep inmates longer, without reducing future crime" (10) June 2015.
20. Reatchard Kish and May Lipton. "Do private prisons really offer savings compared with their public counterparts". Economic Affairs, vol 33, no. 1 February 2013.
21. Rob Allen, Director, Justice and Prisons, statement to the working group on the use of mercenaries panel on private military and security companies in places of deprivation of liberty.
22. Rob Allen and Paul English, "public-private partnerships in prison construction and management", Justice and Development Working Paper Series (Washington, D.C. World Bank, 2013)
23. Shayn Gentan, Gregory Hooks.
24. Takei "private military and security companies in places of deprivation of liberty"
25. United States. "private military and security companies in places of deprivation of liberty". States of America Supreme Court. Minne Civ. Pollard. Case no. 565 U.S. 118 (2012)

26. United Nations treaty series, vol .1465.no.24841.
27. Vicky pelaez, "the preason industry in the United States: big business or a new form off slavery?" global.
28. Younhee kim and byron e. price administration and society 2014 vac.46(3)255\_275.

### ثالثاً - المواقع الإلكترونية:

1. CcpR/c/79/Add.55.@ ccpR/co/75/nzl.
2. [http://www.ohcher.org/documents/publications/guiding principles businessHR\\_ARpdf](http://www.ohcher.org/documents/publications/guiding_principles_businessHR_ARpdf).
3. [www.asraq .ca/fr/pdf/com\\_pos\\_asraq\\_ana.pdf](http://www.asraq.ca/fr/pdf/com_pos_asraq_ana.pdf).
4. [www.globalresearch.ca/the-preson-industry-in-the-united-states-big-business-or-a-new-form-of-slavery/9289](http://www.globalresearch.ca/the-preson-industry-in-the-united-states-big-business-or-a-new-form-of-slavery/9289) (research "2016").
5. [www.hamiltonproject.org/papers/the-economics-of-privte-prisons](http://www.hamiltonproject.org/papers/the-economics-of-privte-prisons).
6. [www.inthepuplic.interest.org-wp-.prison](http://www.inthepuplic.interest.org-wp-.prison) corporaitions"(septamber2013) . Content/uploads/Criminal-lockup-Quota- Report. Pdf.
7. [www.justice.gov/archives/opa/file/886311/download](http://www.justice.gov/archives/opa/file/886311/download).
8. [www.migreurop.org/MG/pdf/migrant-detention-au-en-pdf](http://www.migreurop.org/MG/pdf/migrant-detention-au-en-pdf).
9. <http://news.wisc.edu/study-finds-private-prisons-keep-inmates-longer-without-reducing-future-crime>.